

مؤتمر صحافي مع محافظ بنك الكويت المركزي د.محمد الهاشل: نستهدف متوسط 2%
للقروض المتعثرة الى المحفظة الائتمانية للبنوك الكويتية لتغيير سياسة المخصصات

البنوك الكويتية تجاوزت الازمة والارباح والتوزيعات سترتفع بـ2014

اجرى محافظ بنك الكويت المركزي الدكتور محمد الهاشل مؤتمرا صحافيا صباح اليوم مع
الصحف الكويتية وفي ما يلي تفاصيل المؤتمر، وستنشر "الأخبار" تفاصيل اخرى في عددها
غدا الاثنين

السؤال (1):

كيف تنظرون إلى بيئة الأعمال في الكويت؟

الإجابة:

تجمع التقارير والدراسات على وجود تحديات مزمنة ومؤثرة في بيئة الأعمال المحلية ساهمت في
استمرار وتفاقم أثر الاختلالات الهيكلية التي يُعاني منها الاقتصاد الكويتي، وتشمل تلك التحديات
مجالات عدة تتصل بالبنية التحتية التشريعية والمؤسسية، إلى جانب تحديات تعقد الإجراءات
المرتبطة بتنفيذ المشاريع لا سيما المشاريع التنموية الكبرى علاوةً على التجاذبات السياسية وتحديات
تطبيق معايير الإفصاح والشفافية والحوكمة. وفي هذا الصدد، لا بد من تحسين بيئة الأعمال من
خلال تقليص الإجراءات البيروقراطية والدورة المستندية، وزيادة كفاءة الأداء الحكومي، وتوسيع

دور القطاع الخاص في دفع عجلة النشاط الاقتصادي وتعزيز معايير الحوكمة والشفافية والإفصاح، والعمل على مواصلة مسيرة الإصلاحات التشريعية ذات الصلة بالشأن الاقتصادي وبما يوفر البيئة التشريعية المشجعة للاستثمار الوطني والأجنبي. وضمن ذلك، يمكن الإشارة إلى الحاجة إلى إعادة صياغة منظومة التشريعات المنظمة للتعثر والإفلاس وحقوق الأقلية، إلى جانب تعديل واستحداث التشريعات اللازمة لإصدار الأدوات المالية المختلفة كالصكوك الحكومية.

السؤال (2):

البيئة الاستثمارية بالكويت تُعد بيئة طاردة حسب خطاب إعلامي من رجال الأعمال وأصحاب الشركات، فإلى أي مدى ينظر المركزي إلى هذه الجزئية؟

الإجابة:

بدايةً، تُجمع مختلف الدراسات والتقارير التي أعدتها جهات محلية أو أجنبية على أن الاقتصاد الكويتي يُعاني من تحديات بعض الاختلالات الهيكلية التي يُشكل تفاعلها عائقاً لتطور ونمو الاقتصاد على أسس مستدامة، وتُلقي تلك الاختلالات بتأثيراتها المباشرة على بيئة الأعمال والبيئة الاستثمارية إجمالاً ومن اللازم تكثيف الجهود لمعالجة تلك الاختلالات. كما أجمعت تلك الدراسات والتقارير على أن مسيرة الإصلاح الاقتصادي المنشود لا بدّ أن تكون مشروع وطني يُشارك فيه مختلف الأطراف بما ينطوي عليه الإصلاح الاقتصادي الشامل من مبادرات تشريعية ومؤسسية.

وانطلاقاً من ذلك، فمن الضروري في هذه المرحلة التحرك الفاعل لدفع عملية الإصلاح الاقتصادي الشامل من خلال حزمة من السياسات والإجراءات المتكاملة التي تُساهم في تحسين البيئة الاقتصادية العامة وتقليص الإجراءات البيروقراطية، وزيادة كفاءة الأداء الحكومي، وتوسيع دور القطاع الخاص في دفع عجلة النشاط الاقتصادي وتعزيز معايير الحوكمة والشفافية والإفصاح في بيئة الأعمال

المحلية، والعمل على مواصلة مسيرة الإصلاحات التشريعية ذات الصلة بالشأن الاقتصادي وبما يوفر البيئة التشريعية المشجعة للاستثمار الوطني والأجنبي. وضمن ذلك، تبرز في هذه المرحلة الحاجة إلى إعادة صياغة منظومة التشريعات المنظمة للتعثر والإفلاس وحقوق الأقلية، إلى جانب تعديل واستحداث التشريعات اللازمة لإصدار الأدوات المالية المختلفة كالصكوك الحكومية.

السؤال (3):

كيف يرى البنك المركزي القطاع الخاص الكويتي بعد مرور خمسة أعوام على الأزمة العالمية..؟ وهل هو قادر على قيادة عمليات التنمية في الكويت؟

الإجابة:

أود بدايةً أن أشير إلى أن التاريخ الاقتصادي لدولة الكويت يشهد على الدور الريادي الذي يلعبه القطاع الخاص في دفع عجلة النشاط الاقتصادي. وفي ضوء ذلك فإن تعزيز قدرة القطاع الخاص على استعادة ذلك الدور والمساهمة الفاعلة في تنفيذ المشاريع التنموية يتطلب العمل على تجاوز المعوقات البيروقراطية المتراكمة، ووضع حزمة من الإصلاحات الاقتصادية المتكاملة التي تُساهم في تحسين البيئة الاقتصادية العامة. وفي هذا الإطار ينبغي العمل على تقليص الإجراءات البيروقراطية، وتفعيل المشاركة بين القطاعين العام والخاص وفق ترتيبات متعددة، ومواصلة مسيرة الإصلاحات التشريعية التي تُساهم في خلق مناخ استثماري جذاب للاستثمارات الوطنية والأجنبية كتسهيل عمليات إعادة الهيكلة للشركات التي تفاقمت أوضاعها المالية بعد الأزمة المالية والاقتصادية العالمية، وتعزيز معايير الحوكمة والشفافية والإفصاح.

وفي هذا الصدد، أود أن أُشير إلى جهود بنك الكويت المركزي المكثفة لزيادة تحصين القطاع المصرفي والمالي من المخاطر النظامية، وتعزيز متانة الأوضاع المالية لوحدات ذلك القطاع. ولاشك أن استمرار الاختلالات الهيكلية الرئيسية في الاقتصاد الوطني والمرتبطة أساساً بالدور الحكومي المتسع في النشاط الاقتصادي يُقلِّص قدرة القطاع الخاص على استعادة دوره الريادي في دفع عجلة النمو الاقتصادي الأمر الذي يستوجب العمل المكثف لتمكين القطاع الخاص. وضمن هذا الإطار ساهمت تداعيات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية في تفاقم أوضاع بعض الشركات المحلية في العديد من القطاعات، ولتجاوز تلك الصعوبات والتحديات لا بد للشركات المعنية بدايةً أن تساعد نفسها من خلال نظرة موضوعية لأوضاعها والبدايل المتاحة لديها، ومدى قدرتها على إعادة هيكلة أنشطتها، والنظر في الخيارات المتاحة كالاندماج على سبيل المثال. مع التأكيد على ضرورة أن تتحمل تلك الشركات مسؤولياتها عن قراراتها الاستثمارية. وفي موازاة ذلك، ينبغي على السلطات المعنية إجراء التعديلات اللازمة في بعض التشريعات وفي مقدمتها قوانين التعثر والإفلاس لتعزيز كفاءة عمل الأسواق وتنافسيتها.

السؤال (4):

أثناء زيارتها للكويت، كررت مديرة صندوق النقد الدولي كريستين لاجارد عدة ملاحظات مهمة رأت أهمية اتخاذ قرارات عاجلة منها ما يخص السياسة النقدية وأخرى السياسة المالية، كيف ينظر البنك المركزي إلى مجموعة الملاحظات المتعلقة بالسياسة النقدية؟

الإجابة:

أشارت السيدة كريستين لاجارد، المدير العام لصندوق النقد الدولي في الكلمة التي ألقته في منتدى بنك الكويت المركزي في نوفمبر 2013 بشأن التحديات التي تواجه دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وأهم التحديات التي تواجه الاقتصاد الكويتي ودور السياسة المالية والسياسة النقدية

في ذلك الخصوص. وفي هذا الشأن أثنت السيدة لاجارد على توجهات السياسة النقدية باعتبارها ملائمة لتطورات الأوضاع في المرحلة الحالية، وأضافت أنه يتعين على بنك الكويت المركزي مواصلة جهوده في مجال استخدام سياسات السلامة التحوطية الكلية لاحتواء ما ينشأ من مخاطر مالية، كما دعت إلى تطبيق خليط متوازن من السياسة النقدية لاحتواء الارتفاع المستمر في الإنفاق العام، وأكدت على أهمية منح بنك الكويت المركزي الاستقلالية المطلقة للتصدي لأي مخاطر مستقبلية. وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى أن بنك الكويت المركزي يُثمنّ عاليًا تلك الملاحظات كونها صادرة عن رئيس جهة مشهود لها بالاختصاص.

السؤال (5):

بيان بعثة صندوق النقد الدولي أشار إلى ارتفاع الإنفاق العام بنحو 13% في 2012 بسبب زيادة الحكومة للمرتبات والأجور بنحو 25% في أبريل 2012 في حين بقي الإنفاق الرأسمالي الفعلي دون مستوى اعتمادات الموازنة مع تعطل المشاريع الاستثمارية نتيجة حالة عدم اليقين السياسي، فإين دور وإجراءات البنك المركزي؟

الإجابة:

يوصل بنك الكويت المركزي جهوده في إطار رسم وتنفيذ السياسة النقدية لتكريس دعائم الاستقرار النقدي وتعزيز الأجواء الداعمة للنمو الاقتصادي المستدام، وترسيخ الاستقرار المالي. وكما هو معلوم فإن القطاع المصرفي يتأثر بسياسة الانفاق الحكومي نظرًا للارتباط بين السياستين المالية والنقدية للدولة، وبالتالي يرى بنك الكويت المركزي أن تحفيز المشاريع التنموية وزيادة الانفاق الاستثماري الحكومي يتم من خلال حزمة من الإصلاحات المتكاملة التي تشكل متضافرة ما يعرف بالإصلاح الاقتصادي، ويعتبر الإصلاح المالي المتمثل بتطوير المالية العامة للدولة المدخل الأساسي للإصلاح الاقتصادي المنشود بما يعزز دور السياسة المالية كأداة من أدوات السياسة

الاقتصادية، ففي جانب الانفاق الاستثماري الحكومي، لابد من التركيز على الدور التنموي للمصرفيات الرأسمالية لبناء وتطوير الطاقات الانتاجية بما يساهم في توفير مقومات النمو الذاتي والمستدام للاقتصاد الوطني، والعمل على زيادة كفاءة التنفيذ في الجهاز الحكومي، وتكثيف الجهود للحد من النمو المتسارع للمصرفيات الجارية للموازنة العامة.

وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى أن القطاع المصرفي المحلي لديه القدرة في المساهمة بدور فعال في دفع عجلة تنفيذ المشاريع التنموية المحدية بما يتوافر لدى وحدات ذلك القطاع من قدرات فنية وقواعد رأسمال قوية، وما تتمتع به من خبرات واسعة ومتراكمة في مجال التمويل والدراسات المالية، وخبرة مشهودة في تمويل المشاريع الكبرى.

السؤال (6):

ما هي المخاطر التي يراها البنك المركزي اتجاه استمرار زيادة بند المصرفيات الجارية في الميزانية العامة للدولة على حساب بند الانفاق الرأسمالي للدولة؟

الإجابة:

بدايةً تُعتبر الاختلالات الهيكلية للموازنة العامة في مجالي استمرار نمو مصرفياتها الجارية من جهة، واعتمادها على الإيرادات النفطية من جهةٍ أخرى، أحد أبرز الاختلالات التي تعوق مسيرة تعزيز النمو والتطوير للاقتصاد الوطني على أسس مُستدامة.

وفي هذا الصدد، يبرز تسارع معدلات نمو المصرفيات الجارية خلال السنوات الأخيرة إلى مستويات غير قابلة للاستدامة علاوةً على أثر ذلك التسارع في تقليص الكفاءة وحُسن تخصيص الموارد الاقتصادية سواء في سوق العمل أو في مجالات الدعم المختلفة. وتجتمع هذه العوامل لتحدِّ

من إمكانيات زيادة دور القطاع الخاص في استقطاب المزيد من قوة العمل الوطنية واستعادة دوره في دفع عجلة النمو الاقتصادي.

ومن جانب آخر، ينبغي الإشارة إلى اعتماد الموازنة العامة للدولة على إيرادات النفط الذي لا نملك التحكم في أسعاره ولا ينبغي التعويل على ارتفاع تلك الأسعار سيما أن الثروة النفطية آيلة للنضوب. وتجتمع هذه الاعتبارات لتشير إلى ضرورة التحرك المكثف للتصدي لتلك الاختلالات الهيكلية للموازنة العامة من خلال مسيرة متواصلة للإصلاح الاقتصادي الشامل يكون الإصلاح المالي المدخل الأساسي لها. وفي هذا المجال لا بد من التأكيد على الدور التنموي الهام للإنفاق الاستثماري في بناء وتطوير الطاقات الإنتاجية بما يساهم في تعزيز إمكانيات الاقتصاد الوطني على أسس مستدامة.

السؤال (7):

ما هي الوصفة العلاجية التي يراها البنك المركزي لمعالجة الهدر الواضح في ميزانية الدولة؟

الإجابة:

عموماً الهدر هو كل مصروف أو إنفاق لا يقابله منفعة عامة، وضمن ذلك فإن أشد أنواع الهدر أثراً الصرف الذي يترتب عليه إضرار بمتطلبات حُسن تخصيص الموارد المتاحة. هذا وتمثل الوصفة العلاجية لهذا الوضع فيما أجمعت عليه مختلف التقارير والدراسات المتخصصة بشأن حزمة من الإصلاحات المتكاملة التي تُشكّل متضافرةً ما يُعرّف بالإصلاح الاقتصادي. ويُعتبر الإصلاح المالي المتمثل بتطوير الموازنة العامة ومعالجة اختلالاتها الهيكلية المدخل الأساسي للإصلاح الاقتصادي

المنشود بما يعزز امكانيات النمو المستدام للاقتصاد الوطني ويحافظ في الوقت ذاته على متطلبات العدالة بين الأجيال الحاضرة والقادمة.

وفي هذا الصدد، خلصت التقارير والدراسات المختلفة التي أعدتها جهات محلية وعالمية إلى أن احتواء النمو المتسارع في المصروفات الجارية يُعتبر أحد القنوات الأساسية للحدّ من مجالات الهدر في الموازنة العامة وضرورة ترشيد برامج الدعم المختلفة بما يضمن وصول الدعم الى المستحقين في إطار شبكة متطورة للأمان الاجتماعي، وربط امتيازات الوظيفة الحكومية بالإنتاجية والانضباط وكفاءة الأداء، ومراجعة قوانين وأنظمة الخدمة المدنية ذات الصلة. وفي جانب الإنفاق الاستثماري الحكومي، لا بد من التركيز على الدور التنموي للمصروفات الرأسمالية لبناء وتطوير الطاقات الإنتاجية بما يُساهم في توفير مقومات النمو الذاتي والمستدام للاقتصاد الوطني، والعمل على زيادة كفاءة التنفيذ في الجهاز الحكومي، ومواصلة مسيرة الإصلاحات التشريعية لتحسين بيئة ممارسة الأعمال ومناخ الاستثمار في الدولة بتقليص الإجراءات البيروقراطية، وفك التشابك في الاختصاصات والتداخل في الصلاحيات في إطار منظومة متطورة لممارسات الحوكمة والشفافية.

وفي مجال تعزيز الإيرادات العامة ينبغي توفير الآليات المناسبة لتحصيل المستحقات المالية للحكومة مقابل ما تقدمه من سلع وخدمات عامة، وخاصة مستحقات الكهرباء والمياه وغيرها، والعمل على تنويع مصادر الدخل القومي من خلال زيادة مشاركة القطاع الخاص في مختلف القطاعات الاقتصادية وفق ترتيبات متعددة للشراكة بين القطاعين العام والخاص، وتعزيز مساهمته في الناتج المحلي الاجمالي، والنظر في وضع نظام ضريبي متطورّ تزداد معه فعالية الموازنة العامة كأداة أساسية للسياسة المالية.

السؤال (8):

الحديث عن خطة التنمية ذو شجن فلم يلمس أحد أن هناك خطوات فعلية، فأين دور المركزي في دعم حلم التحوّل إلى مركز مالي من جهة ودعم خطة التنمية من خلال دوره في رسم السياسة النقدية؟

الإجابة:

يتمثل دور بنك الكويت المركزي بالعمل على رسم وتنفيذ السياسة النقدية وتطوير أساليب الرقابة والإشراف على وحدات الجهاز المصرفي والمالي. وفي هذا الشأن، تؤكّد قوة التصنيفات الائتمانية للبنوك الكويتية قدرتها على تمويل المشاريع التنموية بما تتوافر لديها من قدرات فنية وتمويلية تتمثّل بما تمتلكه من موارد مالية وفوائض في السيولة وقواعد رأسمال قوية تسمح لها بالتوسع في منح القروض دون التأثير سلبيًا على نسبة الحد الأدنى لكفاية رأس المال لديها المحددة بموجب تعليمات بنك الكويت المركزي أو النسب والتعليمات الرقابية الأخرى، وأخذًا في الاعتبار السياسة التي انتهجها بنك الكويت المركزي لتدعيم القواعد الرأسمالية للبنوك من خلال توجيهها لبناء مخصصات احترازية إلى جانب المخصصات المحددة والعامّة.

وفي هذا الصدد، نود الإشارة إلى أن البنوك الكويتية تتمتع بمستويات عالية من السيولة تعزز عملية الإقراض لديها، وتوفّر حركة تدفق الأموال الناتجة عن عمليات الإنفاق في القطاعين العام والخاص لهذه البنوك قوة لتعزيز سيولتها ومواردها المالية بشكل منتظم وبما يساعد أيضًا في دعم النشاط الإقراضي لديها والتوسع به. علاوةً على ما سبق، تتمتع البنوك المحلية بخبرات واسعة ومتراكمة في مجال التمويل والدراسات المالية، وخبرة مشهودة في مجال تمويل المشاريع الكبرى. وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى أن تحقيق حلم التحوّل إلى مركز مالي لا بد أن يكون مرتكزًا على مسيرة متواصلة ومشروع وطني تُساهم في تحقيقه جميع الأطراف.

السؤال (9):

كيف تقيمون التعاون بين القطاعات المصرفية الخليجية لخدمة الوحدة والتكامل الاقتصادي المنشود خاصةً العملة الموحدة؟

الإجابة:

تلعب القطاعات المصرفية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية دوراً بارزاً في مسيرة تطور اقتصادات دول المجلس، وترتيباً على ذلك تحرص السلطات الرقابية في دول المجلس على السعي لتعزيز ذلك الدور وزيادة أواصر التعاون بين القطاعات المصرفية الخليجية. ويرز في هذا الصدد دور لجنة محافظي مؤسسات النقد والبنوك المركزية لدول المجلس، والتي تجتمع بشكل دوري وتتابع باهتمام متواصل التطورات المتعلقة بالقطاعات المصرفية الخليجية، وتجسّد هذا الاهتمام بتشكيل لجنة الإشراف والرقابة على الجهاز المصرفي، واللجنة الفنية لنظم المدفوعات. وتضم اللجنتان في عضويتهم ممثلين متخصصين من مؤسسات النقد والبنوك المركزية بدول المجلس. ويعتبر السماح للبنوك الخليجية بفتح فروع لها في دول المجلس وربط أنظمة الصرف الآلي في جميع دول المجلس ضمن إطار الشبكة الخليجية أحد إنجازات لجنة المحافظين، الأمر الذي أتاح للبنوك الخليجية فرصاً أكبر لتقديم خدماتها على مستوى دول المجلس، وعزّز بالتالي من دور القطاعات المصرفية الخليجية في مسيرة التكامل الاقتصادي المنشود بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

وتواصل لجنة المحافظين متابعة جهود تلك اللجان، حيث تعكف لجنة الإشراف والرقابة على الجهاز المصرفي في المرحلة الراهنة على تدارس العديد من المواضيع ذات الصلة بتطور القطاعات المصرفية والمالية في دول المجلس، ومن أبرزها حزمة إصلاحات (بازل 3)، من جانبها تعمل اللجنة الفنية لنظم المدفوعات حالياً على دراسة مشروع ربط نظم المدفوعات بدول المجلس.

إلى جانب ذلك، وعلى صعيد التعاون المصرفي بين دول المجلس، بادرت لجنة المحافظين بترتيب المؤتمر المصرفي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بشكل دوري كل عامين، وتتناوب الدول

الأعضاء على استضافته وتشارك في فعالياته البنوك في دول المجلس، حيث عُقد المؤتمر لأول مرة في عام 1985 فيما عقد المؤتمر الحادي عشر الأخير في عام 2013 بدولة الإمارات العربية المتحدة. بالإضافة إلى ذلك، هناك لجنة المعاهد والكيانات المصرفية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التي تهتم بالعديد من الموضوعات ومن أبرزها الترتيبات لإقامة الندوات السنوية للكيانات والمعاهد المصرفية، والتي تستهدف في معظمها تنمية العنصر البشري وتطوير الكفاءات والمهارات للعاملين بالقطاعات المصرفية بدول المجلس.

السؤال (10):

ما رؤية البنك المركزي حيال العملة الخليجية الموحدة وإلى أي حد وصلت المباحثات؟ وهل سترى النور فعلاً أم أن هناك عواقب تحول دون ذلك؟ وهل هناك جديد حول وجود بنك مركزي خليجي موحد وما هي العقبات في طرح عملة خليجية موحدة بعدما بدت الحاجة إليها ملحة في الوقت الراهن؟

الإجابة:

وقَّعت دولة الكويت على اتفاقية الاتحاد النقدي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، ودخلت تلك الاتفاقية حيز النفاذ في 27 فبراير 2010 بعد استكمال مصادقة الدول الأعضاء في الاتفاقية عليها، وهي كل من مملكة البحرين والمملكة العربية السعودية ودولة قطر بالإضافة لدولة الكويت. وحددت تلك الاتفاقية الجوانب الأساسية لمسيرة الاتحاد النقدي والعملة الموحدة باعتبارها تنويجاً لمسيرة العمل الاقتصادي المشترك لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

وسعيًا لتحقيق ذلك، نصت الاتفاقية على إنشاء المجلس النقدي الخليجي المكون من مؤسسات النقد والبنوك المركزية للدول الأعضاء ليمارس مهامه المنصوص عليها في الاتفاقية ويمهد لإنشاء البنك المركزي الخليجي. ويهدف المجلس النقدي بصفة أساسية إلى تهيئة وتجهيز البنى الأساسية المطلوبة

لاستكمال بناء الاتحاد النقدي، وعلى الأخص الإعداد لإنشاء البنك المركزي الخليجي وإرساء قدراته التحليلية والتشغيلية. ولقد حدد النظام الأساسي للمجلس النقدي الخليجي اختصاصات وصلاحيات مجلس الإدارة الذي يتألف من محافظي البنوك المركزية الوطنية للدول الأعضاء في الاتفاقية، لتحقيق الأغراض التي أنشئ المجلس النقدي من أجلها. ويذلل المجلس النقدي الخليجي في هذه المرحلة جهوداً حثيثة لاستكمال بنائه التنظيمي والمؤسسي، ووضع النظم واللوائح الإدارية والمالية. وقام مجلس الإدارة بتاريخ 14 أغسطس 2012 بتعيين الدكتور خالد محمد السعد رئيساً تنفيذياً للمجلس، كما تم التعاقد مع أحد بيوت الخبرة العالمية للمساعدة في تكوين البناء المؤسسي للمجلس النقدي لتمكينه من القيام بمهامه. وإجمالاً، يرى بنك الكويت المركزي أن مسيرة الاتحاد النقدي والعملة الموحدة تتطلب بالضرورة جهوداً مكثفة لضمان تحقيق الاتحاد النقدي لأهدافه ويشمل ذلك جوانب اقتصادية ومالية ومصرفية عديدة، كما تشمل تلك المسيرة جوانب تشريعية ومؤسسية وسيادية. وتجتمع هذه الاعتبارات لتؤكد ضرورة الإعداد الجيد لدفع مسيرة الاتحاد النقدي للأمام. وضمن هذا الإطار، جاءت توجيهات أصحاب الجلالة والسمو قادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في الدورة الرابعة والثلاثين للمجلس الأعلى المنعقد في شهر ديسمبر 2013 بدولة الكويت، حيث أكد قادة دول المجلس على ضرورة بذل المزيد من الجهود لاستكمال خطوات الاتحاد النقدي وصولاً إلى العملة الخليجية الموحدة.

السؤال (11):

في الفترة الأخيرة أثبت الدينار تماسكه أمام العملات الأخرى في ظل ما أطلق عليه حرب العملات وارتفعت قيمة الدينار أمام الدولار عكس بقية العملات، فهل هذا يدل على سلامة قرار سلة العملات بدلاً من التقويم عبر الدولار فقط؟

الإجابة:

من المعلوم أن أسعار صرف العملات الرئيسية في الأسواق العالمية تتحرك مقابل بعضها البعض صعوداً وهبوطاً بشكلٍ دائم. وفي إطار تعزيز قدرة الاقتصاد الوطني على امتصاص أثر التقلبات الحادة أحياناً في أسعار صرف العملات الرئيسية، وبموجب المرسوم رقم (147) لسنة 2007 في شأن سياسة سعر صرف الدينار الكويتي يقوم بنك الكويت المركزي اعتباراً من 20 مايو 2007 بتحديد سعر صرف الدينار الكويتي على أساس سلة خاصة موزونة من عملات أهم الدول التي ترتبط معها دولة الكويت بعلاقات تجارية ومالية مؤثرة، حيث يوفر ذلك النظام المرونة النسبية المناسبة لامتناع أثر الضغوط التضخمية المستوردة الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف وبما يعزز الاستقرار النسبي لسعر صرف الدينار الكويتي مقابل العملات الرئيسية. كما وفرت تلك السياسة للبنك المركزي مساحة أكبر من المرونة النسبية في مجال رسم وتنفيذ سياسته النقدية، وهي المرونة التي يسعى البنك المركزي من خلالها لترسيخ أجواء الاستقرار النقدي باعتباره الغاية الرئيسية للسياسة النقدية.

وفي هذا الصدد، تُشير تطورات الرقم القياسي لسعر الصرف الفعّال الإسمي للدينار الكويتي وهو المقياس الأكثر دلالة للوقوف على تطورات أسعار الصرف إلى أن متوسط سعر صرف الدينار مقابل مجموعة العملات الرئيسية شهد استقراراً نسبياً واضحاً طوال فترة العمل بنظام سلة العملات. ويقوم صندوق النقد الدولي الذي يُعتبر الجهة الأكثر اختصاصاً بشؤون أسعار الصرف بالإشارة لملاءمة نظام سعر صرف الدينار الكويتي القائم على سياسة سلة العملات ودوره الإيجابي في خدمة الاقتصاد الوطني.

أما بخصوص الإشارة في السؤال إلى مقارنة نظام السلة بنظام الربط بالدولار فمن المعلوم أن لكل منهما مزايا وتكاليف وليس هناك نظام مثالي لسعر الصرف، وقد أثبت نظام السلة ملائمته لدولة الكويت لما يوفره نظام السلة من مزايا نسبية تتيح امتصاص التقلبات الحادة أحياناً في أسعار صرف

العملات العالمية، الأمر الذي يساهم في الحد من الضغوط التضخمية المستوردة وبالتالي تكريس أجواء الاستقرار النقدي.

السؤال (12):

لماذا تحتفظ الكويت بقيمة ثابتة من الاحتياطي النقدي الأجنبي وكذا الذهب من دون تغيير منذ سنوات؟ لماذا لم يلجأ المركزي لزيادة كمية الاحتياطي خصوصاً من الذهب مثلما فعلت بقية البنوك المركزية؟

الإجابة:

لاشك أن الاحتياطات الأجنبية لبنك الكويت المركزي تُمثل أداة هامة لدعم الثقة في العملة الوطنية وتعزز قدرته على تلبية احتياجات قطاعات الاقتصاد الوطني من العملة الأجنبية، الأمر الذي يُرسخ الثقة في قدرة الاقتصاد الوطني على الوفاء بالتزاماته الخارجية بسبب الارتفاع المفاجئ في أسعار الواردات أو الانخفاض الشديد في أسعار وحصيلة الصادرات. هذا، ويُعتبر المقياس الأكثر استخداماً للاحتياطات الأجنبية هو عدد أشهر تغطية تلك الاحتياطات بقيمة الواردات المحلية.

ووفقاً للبيانات المنشورة، فلقد حققت إحتياطات بنك الكويت المركزي من الموجودات الأجنبية نمواً بالمتوسط بنحو 12.6% خلال السنوات (2009-2013) ليصل إلى نحو 8.3 مليار دينار كويتي في ديسمبر 2013 مقارنةً بنحو 5.1 مليار دينار في ديسمبر 2009. وفي هذا الشأن، نود الإشارة إلى أن تقييم الاحتياطات الأجنبية لبنك الكويت المركزي من الذهب يتم على أساس سعر 12.5 دينار لكل أونصة من الذهب الخالص (أي ليس بالقيمة السوقية الحالية) وذلك وفقاً للمرسوم الأميري الصادر بتاريخ 4 يوليو 1978. وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى أن توليفة الاحتياطات الأجنبية تتم وفق منهجية محكمة توفر أقصى درجات الأمان للاقتصاد الوطني.

السؤال (13):

متى تتوقعون قيامكم برفع أسعار الفائدة على الدينار الكويتي؟ وهل يرى بنك الكويت المركزي أن معدل الفائدة الحالي مناسباً رغم أن البعض يراه مرتفعاً ويكبد الشركات أعباء إضافية. وهل يمكن إجراء تخفيض في سعر الخصم؟

الإجابة:

نود أن نوضح أولاً بأن سعر الخصم في دولة الكويت يعتبر سعراً محورياً ترتبط به، وضمن هوامش محددة، الحدود القصوى لأسعار الفائدة على معاملات الإقراض بالدينار الكويتي لدى وحدات الجهاز المصرفي والمالي المحلي. ويرى بنك الكويت المركزي أن سعر الخصم البالغ حالياً 2% منذ أكتوبر 2012 يُعتبر مناسباً للأوضاع الاقتصادية والنقدية والمصرفية السائدة في المرحلة الراهنة، وإنه من غير المناسب اتخاذ موقف مسبق بشأن رفع أو تخفيض سعر الخصم لاسيما في ظل الطبيعة الديناميكية للأسواق النقدية والتغيرات المستمرة فيها. وانطلاقاً من ذلك، فإن تحريك سعر الفائدة المحلية نزولاً أو صعوداً يتم بناءً على قراءة موضوعية تستند على متابعة مستمرة لتطورات الأوضاع الاقتصادية والنقدية والمصرفية المحلية من جانب، واتجاهات أسعار الفائدة على العملات العالمية من جانبٍ آخر. وفي هذا الشأن، يُتابع بنك الكويت المركزي بشكلٍ متواصل التطورات في الأوضاع الاقتصادية المحلية والتغيرات في أسعار الفائدة العالمية ولن يتردد في اتخاذ ما يلزم من قرارات لتكريس دعائم الاستقرار النقدي وتعزيز الأجواء الداعمة للنمو الاقتصادي المستدام وترسيخ الاستقرار المالي.

وفي هذا الخصوص، فإن الطبيعة المنفتحة للاقتصاد الكويتي، لاسيما في مجال حرية حركة رؤوس الأموال، تستلزم من البنك المركزي الحرص على اتساق أسعار الفائدة المحلية مع اتجاهات أسعار الفائدة على العملات العالمية الرئيسية، وذلك من أجل ترسيخ جاذبية وتنافسية العملة الوطنية كوعاء للمدخرات المحلية وتوطين الدينار الكويتي لتعزيز قدرة البنوك المحلية على تلبية الاحتياجات

التمويلية لعملائها. وفي ظل هذه البيئة، يحرص بنك الكويت المركزي على رسم وتنفيذ السياسة النقدية بما يساهم في تكريس دعائم الاستقرار النقدي وتعزيز الأجواء الداعمة للنمو الاقتصادي المستدام وترسيخ أجواء الاستقرار المالي، وكذلك وضع وتنفيذ سياسات الإشراف والرقابة على وحدات الجهاز المصرفي والمالي بما يساهم في تكريس متانة الأوضاع المالية لتلك الوحدات.

السؤال (14):

متى تتوقعون إلغاء قانون ضمان الودائع في المصارف؟

الإجابة:

كما هو معلوم صدر القانون رقم 30 لسنة 2008 بشأن ضمان الودائع لدى البنوك المحلية في دولة الكويت بتاريخ 3 نوفمبر 2008، وجاء هذا القانون من أجل تعزيز القدرة التنافسية وترسيخ الثقة في القطاع المصرفي الكويتي خاصةً في ظل التداعيات المؤثرة للأزمة المالية والاقتصادية العالمية في الربع الأخير من عام 2008.

وفي هذا الصدد، أود التأكيد على أن قانون ضمان الودائع لا يزال يوفّر مظلة داعمة لجهود البنك المركزي لترسيخ أجواء الاستقرار المالي وما يساهم في ترسيخ الأجواء الملائمة لتعزيز الأداء الاقتصادي بشكلٍ عام ولم تظهر لذلك القانون حتى الآن أية آثار سلبية على أجواء التنافسية في النظام المصرفي أو ما يسمى بالمخاطر الأدبية (Moral Hazards). وإجمالاً فإن تقرير مدى الحاجة لمواصلة العمل بقانون ضمان الودائع يرتبط بمجموعة من الاعتبارات ومن أبرزها ما يرتبط بتحسّن البيئة التشغيلية المحلية تحديداً، وتطورات الأوضاع الاقتصادية العامة، إلى جانب الأجواء الجيوسياسية الإقليمية والعالمية وأثرها على الأسواق المالية والمصرفية محلياً وعالمياً. وضمن ذلك ينبغي الإشارة إلى دور قانون ضمان الودائع فيما حصلت عليه البنوك المحلية من تصنيفات ائتمانية متميزة من قِبَل الوكالات العالمية، ووفقاً لتلك الاعتبارات يرى بنك الكويت المركزي استمرار المنافع المرجوة من

قانون ضمان الودائع لدى البنوك المحلية في هذه المرحلة. وفي هذا الصدد، يُتابع بنك الكويت المركزي باستمرار المستجدات على الساحتين المحلية والعالمية ولن يتوانى عن ممارسة دوره الاشرافي والرقابي.

السؤال (15):

في ظل الارتفاع الملحوظ لأسعار العقار خاصة السكني والاستثماري هل على البنك المركزي تبني السياسة النقدية الانكماشية؟

الإجابة:

ترتكز جهود بنك الكويت المركزي في مجال سياسته النقدية وبرامج الإشراف والرقابة على مواصلة العمل لترسيخ دعائم الاستقرار النقدي في الاقتصاد الوطني وتكريس أجواء الاستقرار المالي والعمل على توفير الأجواء الداعمة للنمو الاقتصادي المستدام، وتعمل السياسة النقدية بطبيعة الحال على مستوى الاقتصاد الكلي ويمتد أثرها لمختلف تلك القطاعات الاقتصادية من خلال القطاع المصرفي والمالي الذي يُمثّل القناة الناقلة لآثار السياسة النقدية. وفي هذا الشأن يرى بنك الكويت المركزي بأن السياسة النقدية الحالية مناسبة للأوضاع الاقتصادية والنقدية والمصرفية الراهنة، حيث يبلغ سعر الخصم حالياً 2% منذ أكتوبر 2012 وهو عند أدنى مستوياته التاريخية، كما أن برامج الإشراف والرقابة التي يمارسها البنك المركزي تواكب تطورات الأوضاع الاقتصادية المحلية عموماً وتطورات أداء وحدات القطاع المصرفي على وجه الخصوص.

ولعله من المناسب الإشارة هنا إلى أن ارتفاع أسعار الأصول سواء العقارية أو المالية يرتبط بمجموعة من العوامل والتطورات ذات التأثير المباشر على جانبي العرض والطلب لتلك الأصول وبالتالي التأثير على أسعارها. وفي هذا الصدد، يحرص بنك الكويت المركزي على الدور المهم الذي يلعبه التمويل لقطاع عقار السكن الخاص والاستثماري لارتباطه المباشر بالاحتياجات الأساسية للمواطنين من

جانبا، وما يشكله ذلك التمويل من اهميه خاصه ضمن المحفظة التمويلية لوحدات القطاع المصرفي والمالي من جانب اخر. فبالإضافة إلى التعليمات الصادرة في مارس 2008 بشأن القروض الاستهلاكية والمقسطة قام بنك الكويت المركزي في نوفمبر من عام 2013 بوضع مجموعة من الضوابط والتعليمات الى البنوك وشركات الاستثمار وشركات التمويل المحلية بشأن التمويل الممنوح للعملاء الأفراد بغرض شراء أو تطوير العقارات الواقعة في مناطق السكن الخاص أو السكن النموذجي. وتأتي هذه الضوابط لتشكل منظومة لإطار متطلبات السياسة التحوطية الكلية التي ينتهجها البنك المركزي والتي تستهدف الحد من المخاطر النظامية وما قد يترتب على تلك المخاطر من آثار سلبية اقتصادية واجتماعية.

هذا ويتابع البنك المركزي تطورات الأوضاع الاقتصادية المحلية والعالمية ولن يتردد في اتخاذ ما يلزم من قرارات من شأنها ترسيخ الأجواء الداعمة للنمو الاقتصادي على أسس مستدامة وتكريس الاستقرار النقدي والحد من الضغوط التضخمية وتعزيز دعائم الاستقرار المالي.

السؤال (16):

ألا تخشون فقاعة ما بسبب النمو القوي في القروض الإستهلاكية والقروض المقسطة (الإسكانية) المقدمة للأفراد خلال الأعوام الثلاثة الماضية؟

الإجابة:

في إطار الرد على هذا التساؤل فإنه تجدر الإشارة أولاً إلى أن التعليمات الصادرة عن بنك الكويت المركزي بتاريخ 24 مارس 2008 إلى البنوك وشركات الاستثمار التقليدية بشأن تعليمات منح القروض الاستهلاكية والمقسطة، قد عرفت القرض الاستهلاكي بأنه القرض الشخصي متوسط

الأجل الذي يُقدّم للعميل بغرض تمويل شراء احتياجاته الشخصية من السلع الاستهلاكية والمعمرة أو لتغطية نفقات التعليم أو العلاج، ويتم سداؤه على أقساط شهرية خلال فترة لا تتجاوز خمس سنوات. كما عرفت التعليمات **القروض المقسّطة (الإسكانية)** بأنه القرض الشخصي طويل الأجل الذي يستخدمه العميل لأغراض غير تجارية وعلى وجه الخصوص ترميم أو شراء سكن خاص، ويسدد على أقساط شهرية خلال فترة لا تتجاوز 15 سنة. وقد تضمنت التعليمات الحدود القصوى للقروض بحيث لا تتجاوز قيمة القروض الاستهلاكية خمسة عشر ضعف الراتب الشهري (بعد الاستقطاعات) أو الدخل الشهري المستمر للعميل وبحد أقصى 15 ألف دينار كويتي، ويتعين ألا يتجاوز إجمالي القروض المقسّطة (الإسكانية) التي تمنح للعميل الواحد عن 70 ألف دينار كويتي. علاوةً على ذلك أشار ذلك التعميم إلى الحدود القصوى للأقساط الشهرية، بحيث ينبغي ألا تتجاوز أقساط القروض الاستهلاكية والقروض المقسّطة (الإسكانية) التي يحصل عليها العميل عن 40% من صافي الراتب الشهري (بعد الاستقطاعات) أو الدخل الشهري المستمر للعميل، أو عن 30% بالنسبة للقروض المقدّمة للمتقاعدين. وتتضافر مجموعة هذه التعليمات الرقابية لبنك الكويت المركزي لتحيط اقتراض الأفراد بمنظومة من الضوابط الحصيفة في إطار مساعي البنك المركزي لتكريس الرشد والعقلانية في اللجوء للاقتراض.

هذا، وتُشكّل القروض الاستهلاكية والمقسّطة (الإسكانية) نحو 28.3% من إجمالي المحفظة الائتمانية للبنوك المحلية في نهاية عام 2013، وقد حققت تلك القروض نمواً بالمتوسط بنحو 14.3% خلال السنوات الثلاث الماضية (وذلك بنحو 8.4% لعام 2011، ونحو 18.7% لعام 2012، ونحو 15.8% لعام 2013). وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن القروض الاستهلاكية والمقسّطة (الإسكانية) من أكثر أنواع القروض انتظاماً حيث ترتبط برواتب المقترضين الذين يعمل غالبيتهم في القطاع الحكومي.

وفي هذا المجال، أود أن أشير إلى أن النمو الذي حققته القروض الاستهلاكية والمقسّطة (الإسكانية) خلال السنوات الثلاث الماضية يعود إلى مجموعة من العوامل ومن أبرزها زيادة دخل الأفراد وبالتالي زيادة قدرتهم على الاقتراض، ومن ضمنها الزيادة المقرّرة في أبريل 2012 على مرتبات الموظفين ومعاشات المتقاعدين وما ترتب على ذلك من زيادة المساحة الاقتراضية المتاحة لدى المواطنين.

أما بخصوص ما ورد في السؤال بشأن المخاوف بتشكّل فقاعة سعرية نتيجةً للنمو القوي في القروض الاستهلاكية والمقسّطة، فإنه ينبغي الإشارة إلى أن القروض الاستهلاكية والمقسّطة (الإسكانية) كما أشرت سابقاً تستقطع على أقساط شهرية من رواتب المقترضين الذين يعمل غالبيتهم في القطاع الحكومي وهو ما يضمن على هذه القروض درجة عالية جداً من الانتظام، ولا ترتبط تلك القروض برهونات وأصول تتغير قيمتها صعوداً وهبوطاً. ولهذا لا ينطبق على تلك القروض مفهوم الفقاعات السعرية أو أية مخاطر نظامية تهدد الاستقرار المالي.

السؤال (17):

اعتمد البنك المركزي هيكل رأس المال الرقابي لمعيار كفاية رأس المال بازل (3) والمرحلة الانتقالية لتطبيق هذا المعيار ضمن مجموعة المعايير التي تضمنتها حزمة إصلاحات بازل (3) الصادر عن لجنة بازل للرقابة المصرفية. فما هي تلك المعايير وهل ترون أن البنوك الكويتية قادرة على إستيفاء متطلبات معيار كفاية رأس المال بازل (3)، وما هي الإعتبارات التي تم على أساسها تحديد نسبة كفاية رأس المال (13%) للبنوك الكويتية، وتحديد التطبيق على مراحل. وهل هناك بنوك ستكون بحاجة إلى زيادة رأس المال.

الإجابة:

بداية أود أن أشير إلى أن حزمة إصلاحات بازل (3) تمثل مجموعة من محاور الإصلاح المالي التي جاءت في ضوء الدروس المستفادة من الأزمة المالية العالمية، وما كشفت عنه هذه الأزمة من

اختلالات في العمل المصرفي عالمياً تتمثل في ضعف الانضباط الائتماني والإفراط في إصدار المنتجات المهيكلة ذات المخاطر العالية، وزيادة معدلات الرفع المالي مع ضعف الدور الإشرافي للأجهزة التنظيمية والرقابية، وضعف في إدارة المخاطر ومعايير الحوكمة لدى المؤسسات المالية.

هذا وقد تضمّن معيار كفاية رأس المال بازل (3) إدخال تعديلات أساسية في معيار كفاية رأس المال بازل (2) تتمثل في زيادة النسبة الإجمالية لمعدل كفاية رأس المال، مع إعادة تعريف رأس المال الرقابي في إطار مجموعة معايير تستهدف تحسين جودته ومنها وضع حدود دنيا لما هو في صورة حقوق مساهمين (Common Equity)، وتحديد هوامش إضافية في صورة مصدّات رأسمالية تحوطية (Conservation Capital Buffer)، ومصدّات رأسمالية للتقلبات الاقتصادية (Countercyclical Capital Buffer)، ووضع شروط أكثر تشدداً للشريحة الثانية من رأس المال، بالإضافة إلى إلغاء الشريحة الثالثة التي كانت مسموحة في بازل (2)، وذلك بالإضافة إلى نسبة إضافية للبنوك ذات التأثير النظامي المحلي (Domesticly Systematically Important Banks - D-SIBs). كذلك تتضمن حزمة إصلاحات بازل (3) تطبيق معايير أخرى تتمثل في الحدود القصوى للرفع المالي (Leverage Ratio) ومعايير جديدين للسيولة أحدهما معيار للسيولة في الأجل القصير وهو نسبة تغطية السيولة (Liquidity Coverage Ratio) ومعيار سيولة

للأجل الطويل وهو نسبة صافي التمويل المستقر (Net Stable Funding Ratio).
(Ratio).

هذا وتهدف التعديلات التي تم إدخالها من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية على معيار كفاية رأس المال بازل (2) إلى تحسين جودة رأس المال وزيادة نسبة رأس المال الرقابي بما يساعد على امتصاص الخسائر، بالإضافة إلى بناء مصدّات رأس مال إضافية في إطار سياسات التحوط الكلي التي تطبقها السلطات الرقابية للحد من المخاطر النظامية وتعزيز الاستقرار المالي. ولذلك سمحت إرشادات بازل (3) بتطبيق معيار نسبة كفاية رأس المال على مراحل زمنية تبدأ من 2013/1/1 إلى 2019/1/1، لإعطاء مهلة للبنوك للبناء التدريجي لرأس المال المطلوب من حيث الكم والنوع تجنباً لحدوث انكماش ائتماني، وأخذاً بالإعتبار أن هناك الكثير من البنوك العالمية التي يتعذر عليها الالتزام بالضوابط الجديدة للمعيار بدون مثل هذه الفترة الانتقالية.

هذا وقد اعتمد مجلس إدارة بنك الكويت المركزي هيكل رأس المال الرقابي لمعيار كفاية رأس المال بازل (3) والمرحلة الانتقالية لتطبيقه، وتحديد نسبة إجمالية لكفاية رأس المال بحد أدنى 13% مع تطبيقها على مراحل فيما بين 2014 و 2016.

وقد جاء تحديد تلك النسبة بناءً على ما أسفرت عنه نتائج دراسة الأثر الكمي لتطبيق معيار كفاية رأس المال بازل (3) على البنوك الكويتية واسترشاداً بما هو مطبق على مستوى المصارف المركزية العالمية والبنوك المركزية في دول المنطقة. كما أخذ بنك الكويت المركزي بالاعتبار عند تطبيق المعيار على مراحل زمنية أن تظل كفاية رأس المال لدى البنوك الكويتية بالمعدلات التي تعزز قدراتها على الاستمرار في توسيع نشاطها وبصفة خاصة لمواجهة أي توسع في الإقراض في إطار تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية في البلاد، وبحيث تظل في موقف تنافسي قوي مع البنوك الأخرى.

وجدير بالذكر أن دراسة الأثر الكمي التي قام بها البنك المركزي بالتعاون مع الجهة الإستشارية قد أسفرت عن نتائج جيدة أظهرت قدرة البنوك على إستيفاء متطلبات معيار كفاية رأس المال بازل (3)، بالرغم مما يتطلبه تطبيق هذا المعيار من متطلبات إضافية في رأس المال الرقابي في ضوء ما سبق الإشارة إليه من تعديلات متشددة من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية. هذا وقد كان واضحاً بأن هذه النتائج الجيدة لدراسة الأثر الكمي جاءت نتيجة لاحتفاظ هذه البنوك بمعدلات عالية لكفاية رأس المال (بازل 2) بناء على السياسات التحوطية التي يطبقها بنك الكويت المركزي في إطار المنهجية المتزنة والمتدرجة في تطبيق ضوابط العمل المصرفي. كذلك ورداً على ما تضمنه السؤال من استفسارات، أود أن أشير إلى أن معظم البنوك الكويتية ستكون قادرة على استيفاء متطلبات نسبة كفاية رأس المال دون الحاجة إلى إصدار رأس مال جديد، كما أن هناك بعض البنوك التي قد تكون بحاجة إلى إصدار رأس مال لاستيفاء متطلبات بازل (3)، وأنه بإمكانها أيضاً استيفاء متطلبات هذا المعيار من خلال إصدار أدوات مؤهلة للإعتراف بها من ضمن قاعدة رأس المال الرقابي.

هذا وأن بنك الكويت المركزي، وبالتعاون مع البنوك الكويتية والمكتب الاستشاري، ماضٍ قدماً في استكمال المعايير الأخرى لحزمة إصلاحات بازل (3)، والمتمثلة في معيار نسبة الرفع المالي ومعياري السيولة بناءً على خطة زمنية مدروسة، وأخذاً بالاعتبار نتائج دراسات الأثر الكمي لتطبيق هذه المعايير.

السؤال (18):

يعطي بنك الكويت المركزي أهمية لموضوع إدارة المخاطر في البنوك، فما هي الملامح الأساسية لتعليمات البنك المركزي في هذا المجال، وهل تقوم إدارة المخاطر في البنوك بالدور المطلوب، وما هو المستوى الذي أحرزته البنوك من تقدم في مجال تطوير إدارات المخاطر لديها؟

الإجابة:

تغطي تعليمات بنك الكويت المركزي إلى البنوك الكويتية بشأن قواعد ونظم الحوكمة موضوع إدارة المخاطر وحوكمتها بشكل واضح ومفصل، أخذاً بالاعتبار أحدث ما صدر من معايير رقابية في أعقاب الأزمة المالية العالمية. وفي هذا الشأن تنص تعليمات بنك الكويت المركزي على أنه يتعين على البنك تعريف وتحديد المخاطر والرقابة عليها على مستوى كل وحدة وعلى مستوى البنك ككل، وأن تكون إدارة المخاطر والبنية الأساسية للرقابة الداخلية متماشية مع التغيرات في أوجه المخاطر لدى البنك.

وتشمل إدارة المخاطر، بصفة عامة، تحديد المخاطر الأساسية في البنك وتقييمها، وقياس إنكشاف البنك على تلك المخاطر ومراقبة هذا الإنكشاف في إطار نزعة المخاطر لدى البنك، وتحديد الإحتياجات الرأسمالية على أساس مستمر، ومراقبة وتقييم القرارات المتعلقة بقبول أنواع معينة من المخاطر، وهو ما يتطلب من البنوك وضع وتطوير أنظمة وإجراءات قوية وشاملة لإدارة المخاطر. وفي ضوء أهمية موضوع إدارة المخاطر، أكدت تعليمات بنك الكويت المركزي على ضرورة تشكيل لجنة لإدارة المخاطر منبثقة عن مجلس الإدارة تتولى المهام المنوطة بها في إطار الدور الإشرافي لمجالس الإدارة على الإدارات التنفيذية في البنوك.

كذلك وفي إطار أهمية هذا الموضوع، وتماشياً مع المعايير الدولية، فإن تعليمات بنك الكويت المركزي تقضي بضرورة أن يتمتع رئيس إدارة المخاطر بدرجة عالية من المهنية والاستقلالية في أداء عمله تمكنه من الوصول إلى رئيس مجلس الإدارة ولجنة إدارة المخاطر المنبثقة عن المجلس وذلك دون وجود معوقات، فضلاً عن أن وظائف مديري المخاطر يخضع من يشغلها لدى البنوك لأحكام المادة (68) من القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية، والقرار الصادر عن مجلس إدارة بنك الكويت المركزي بشأن قواعد وضوابط المؤهلات والخبرة في الأشخاص الذين يشغلون هذا المنصب، فضلاً عما أوجبه البنك المركزي بموجب قواعد

ونظم حوكمة البنوك، من ضرورة أن يتضمن التقرير السنوي للبنك معلومات كافية حول إدارة المخاطر من حيث هيكلها واستقلاليتها وطبيعة عملياتها وما طرأ من تطورات عليها خلال العام.

ورداً على الشق الأخير من سؤالكم، تجدر التنويه إلى أن إدارات المخاطر بالبنوك قد شهدت تطوراً كبيراً وملموساً خلال السنوات القليلة الماضية شمل العديد من النواحي سواء على مستوى البنية الأساسية لإدارات المخاطر وتوفير النظم الآلية وأنظمة التشغيل المناسبة أو على مستوى تدعيم هذه الإدارات بالكفاءات البشرية والخبرات اللازمة فضلاً عن وضع أدلة ونظم عمل وإجراءات متطورة مستعينة في ذلك بالعديد من الجهات الاستشارية العالمية للارتقاء بمستوى الأداء وفعاليتها، هذا ويعطي البنك المركزي مزيداً من الاهتمام للتأكد من ضرورة مشاركة مجلس الإدارة بفعالية في وضع استراتيجية المخاطر ومتابعتها والإشراف عليها وتطويرها. كذلك تعكس إختبارات الضغط التي تجريها هذه البنوك التطور في إدارات المخاطر لديها.

السؤال (19):

كيف ترون وضع البنوك الكويتية في ضوء إختبارات الضغط لعام 2013، وهل هذه البنوك قادرة على مواجهة الصدمات بناءً على السيناريوهات الصعبة؟

الإجابة:

أود أن أشير أولاً إلى أن بنك الكويت المركزي يعطي أهمية كبيرة لموضوع إختبارات الضغط لدى البنوك لكونه أحد الأدوات المهمة في إدارة المخاطر بالبنوك. هذا وفي إطار تبني البنك المركزي للأساليب الرقابية المتطورة بشكل مستمر وبما يواكب المعايير الرقابية الدولية، فقد أصدر توجيهاته إلى البنوك بإجراء إختبارات الضغط المالي بصفة نصف سنوية على أن تقدم نتائج ما تجريه من إختبارات إلى البنك المركزي وفق مجموعة من النماذج والملاحق التفصيلية التي توضح المنهجيات

التي اتبعتها كل بنك وكذلك النتائج التي أسفرت عنها تلك الإختبارات في ظروف إفتراضية صعبة متدرجة الشدة.

هذا وقد أظهرت نتائج اختبارات الضغط عن نهاية ديسمبر 2013، ولمنظور أمامي لمدة سنة، قدرة هذه البنوك على مواجهة الصدمات في ظل سيناريوهات صعبة لاختبارات الضغط والعمل في أوضاع ضاغطة. وجدير بالذكر أن بنك الكويت المركزي يقوم بتطبيق ثلاثة أنواع من اختبارات الضغط، يستند الأول منها على تعريض البنوك لصدمات افتراضية سلبية في أهم متغيرات الاقتصاد الكلي والجزئي، ومنها تراجع أسعار النفط، وتراجع الناتج المحلي الإجمالي، وانخفاض أسعار الصرف، وتراجع أسعار الأصول المالية والعقارية وتراجع مستويات السيولة لدى البنوك وارتفاع تكلفة الأموال لديها. ووفقاً لهذا النوع من الاختبارات الذي تم تطويره داخلياً لدى البنك المركزي في ضوء قاعدة بيانات خاصة بكل بنك وبالقطاع المصرفي ككل، فإنه يتم قياس أثر تلك الصدمات الافتراضية على معدلات الزيادة في حجم القروض غير المنتظمة وانخفاض قيمة المحفظة الاستثمارية المالية والعقارية، وتراجع مستويات السيولة وانخفاض هامش الربحية وتراجع النمو في حجم أنشطة البنوك، وبالتالي قياس الأثر النهائي لتلك الصدمات على صافي أرباح البنوك وعلى معدلات كفاية رأس المال لديها.

ويستند النوع الثاني من اختبارات الضغط على نموذج مصمم من البنك المركزي لإجراء هذه الاختبارات من قبل البنوك بصورة نصف سنوية ضمن عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال في إطار تطبيق الركن الثاني من معيار بازل (2) وما يتطلبه ذلك من متطلبات رأس مال إضافي لمواجهة بعض المخاطر الأخرى مثل مخاطر السيولة، ومخاطر التركيز الائتماني، ومخاطر السمعة، والمخاطر القانونية، والمخاطر الاستراتيجية، وذلك بالإضافة إلى متطلبات رأس المال في الركن الأول من المعيار لمواجهة كل من مخاطر الائتمان، ومخاطر التشغيل، ومخاطر السوق. ويستند هذا النموذج،

الذي تطبقه البنوك بشكل موحد، على قياس نتائج اختبارات الضغط لمنظور أمامي لمدة سنة بناءً على ثلاثة سيناريوهات لشدة التعرض للصدمات (معتدل ومتوسط وشديد) تبين بشكل محدد أثر التغيرات السلبية لكل سيناريو على معدلات كفاية رأس المال. ونذكر على سبيل الإيضاح أن هذه السيناريوهات تأخذ بفرضيات تتعلق بزيادة المخصصات المحددة مقابل محفظة القروض، وزيادة مخصصات الانخفاض في قيمة الاستثمارات المالية والعقارية وكذلك فرضيات لارتفاع في أسعار الفائدة التي تدفعها البنوك على الودائع مع انخفاض في أسعار الفائدة التي تتقاضاها على القروض، وكذلك فرضيات انخفاض في الدخل من غير الفوائد.

ويتمثل النوع الثالث من اختبارات الضغط فيما تجرّيه البنوك من اختبارات وفقاً للرؤية الخاصة بكل بنك وذلك في إطار توجه من البنك المركزي لإتاحة المجال أمام البنوك لإجراء هذه الاختبارات وفقاً لما تراه من سيناريوهات وفرضيات أخذاً بالاعتبار ما قد يكون هناك من تفاوت في هياكلها المالية وطبيعة أنشطتها وحدود نزعة المخاطر لديها.

هذا وقد أظهرت نتائج تلك الاختبارات بأنواعها الثلاث قدرة ومرونة كبيرة لهذه البنوك في مواجهة مختلف الصدمات، والاستمرار في مواصلة نشاطها في ظل الأوضاع الصعبة، يدعمها بذلك ما توفره قواعدها الرأسمالية وأوضاع السيولة لديها من مصدّات كافية لامتصاص تلك الصدمات.

السؤال (20):

ما ملامح المنهج الاستباقي للبنك المركزي في إطار السياسات الاحترازية الكلية، وبصفة خاصة فيما يتعلق بإدارة السيولة.

الإجابة:

تجدر الإشارة أولاً إلى أن السياسات الاحترازية الكلية، أو ما نشير إليه في بنك الكويت المركزي "بسياسة التحوط الكلي" (Macro Prudential Policy) هو من المواضيع التي برزت أهميتها في أعقاب الأزمة المالية العالمية، وبحيث أصبح هذا الموضوع من السياسات المهمة ضمن أطر العمل التنظيمية والرقابية، وذلك في ضوء ما كشفت عنه الأزمة المالية العالمية من أن سياسات التنظيم والرقابة الجزئية لا تكفي لضمان صحة النظام المالي ككل، وإنما يتوجب مساندتها بنهج أكثر شمولية للسلامة التحوطية الكلية من أجل الحد من المخاطر النظامية وحماية النظام المالي. ولمزيد من الإيضاح حول هذا الموضوع فإنه يمكن تعريف سياسة التحوط الكلي بأنها تلك السياسة التي تستخدم الأدوات الموجهة للحد من المخاطر النظامية وأي معوقات قد تؤثر على قدرة النظام المالي في الاستمرار في تقديم الخدمات المالية الأساسية التي قد يترتب على انقطاعها أو اضطرابها نتائج خطيرة على الاقتصاد الحقيقي.

هذا ونقوم في بنك الكويت المركزي بتطبيق أدوات سياسة التحوط الكلي منذ سنوات طويلة، وأشير في هذا المجال إلى أنه وعلى صعيد الائتمان المصرفي فإن هناك العديد من التعليمات الصادرة عن بنك الكويت المركزي ومنها ضوابط الحدود القصوى للتركز الائتماني، وتعليمات القروض الاستهلاكية والمقسطة، وتعليمات الحدود القصوى للمتاجرة في الأوراق المالية، وتعليمات الحد الأقصى لنسبة القروض إلى الودائع التي تم تحديثها عام 2012 من خلال ربط القروض بميكل استحقاق الموارد في إطار تحسين المواءمة في الاستحقاق بين الأصول والالتزامات. وقد أصدر بنك الكويت المركزي في شهر نوفمبر من عام 2013 ضوابط إضافية بشأن القروض الممنوحة لتمويل العقار السكني، وتتضمن تعيين حدود قصوى لنسبة التمويل إلى قيمة العقار، ومجموعة من الضوابط التي تستهدف حماية المؤسسات المصرفية والمالية والمجتمع من مخاطر الإفراط وعدم الانضباط في مثل هذا النوع من التمويل. كذلك يطبق بنك الكويت المركزي مجموعة أدوات التحوط الكلي في إطار

التعليمات الصادرة بشأن معيار كفاية رأس المال، سواء كان ذلك بالنسبة لمعيار بازل (2) أو معيار بازل (3) الجاري تطبيقه حالياً.

وفيما يتعلق بسؤالكم حول السياسات التحوطية بالنسبة للسيولة، فأود أن أشير أيضاً إلى أن بنك الكويت المركزي لديه تعليمات صادرة إلى البنوك في هذا الشأن ومنها نسبة السيولة الرقابية التي يتم احتسابها على أساس ما يتوافر لدى البنوك من أصول سائلة عالية الجودة كنسبة إلى الودائع، بالإضافة إلى ضوابط بشأن سلم السيولة وفقاً للاستحقاق والذي يهدف إلى تحسين المواءمة بين استحقاق الموجودات والمطلوبات.

وجدير بالذكر أيضاً أن التعليمات الصادرة عن بنك الكويت المركزي في إطار تطبيق الركن الثاني من معيار كفاية رأس المال تؤكد على أهمية إدارة مخاطر السيولة من قبل البنوك، وتتضمن هذه التعليمات التعريف بمجالات العمل المصرفي التي تنطوي على مخاطر سيولة، والتأكيد على ضرورة أن يكون لدى البنوك نظم كافية وجيدة لإدارة مخاطر السيولة تتناسب مع حجم ودرجة تعقيد أنشطة البنك، مع سياسات معتمدة من مجلس الإدارة بشأن إدارة مخاطر السيولة، وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن اختبارات الضغط التي تجريها البنوك بناءً على السيناريوهات المحددة من بنك الكويت المركزي تأخذ بالاعتبار دراسة نتائج هذه الاختبارات على أوضاع السيولة.

السؤال (21):

ما إيجابيات تعديل قانون النقد والبنك المركزي بالسماح للبنوك الأجنبية بافتتاح أكثر من فرع، والسماح لتلك البنوك بافتتاح مكاتب تمثيل في دولة الكويت؟ ألا تعتقدون أن هذا التعديل يقلل من فرص المنافسة العادلة في النشاط المصرفي للبنوك المحلية؟ وهل هناك طلبات جديدة لعمل بنوك أجنبية أو عربية جديدة في السوق الكويتي؟.

الإجابة:

نشير بداية إلى أن القانون رقم (3) لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية، الصادر بتاريخ 2004/1/29 والمنشور في الجريدة الرسمية بعددها الصادر بتاريخ 2014/2/2، يسمح للبنوك الأجنبية المرخص لها بالعمل في دولة الكويت بفتح فرع أو أكثر طبقاً للقواعد والأسس التي يضعها مجلس إدارة بنك الكويت المركزي، وكذلك السماح للبنوك الأجنبية بافتتاح مكاتب تمثيل وفقاً للضوابط التي يضعها مجلس إدارة البنك المركزي في هذا الشأن. وجزير بالذكر أن هذا التعديل التشريعي قد جاء بناءً على طلب من بنك الكويت المركزي أخذاً بالاعتبار أن السماح للبنوك الأجنبية بافتتاح أكثر من فرع، وكذلك السماح للبنوك الأجنبية بافتتاح مكاتب تمثيل في دولة الكويت، ينطوي على العديد من الآثار الإيجابية بالنسبة لتلك البنوك والقطاع المصرفي والاقتصاد الوطني. هذا وقد قمت بإصدار بيان صحفي حول هذا الموضوع بتاريخ 2014/3/25 بعد اعتماد مجلس إدارة بنك الكويت المركزي لمجموعة تلك الأسس والقواعد.

هذا، ورداً على استفساراتكم في هذا الشأن أود أن أبين أن السماح للبنوك الأجنبية بافتتاح أكثر من فرع، وهو أسلوب مطبق في شتى دول العالم، من شأنه توسيع نشاط البنوك الأجنبية محلياً وتحسين أدائها، مع تحفيز المنافسة داخل القطاع المصرفي وما يترتب على ذلك من تقديم خدمات مصرفية متنوعة ومتميزة وبتكلفة تتناسب مع تكلفة الخدمات المصرفية في المراكز المالية الدولية، وهو ما ينعكس في صالح قطاع الأعمال في الكويت الذي يلعب دوراً رائداً في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد.

كذلك فإن التوسع في تواجد البنوك الأجنبية في دولة الكويت من خلال افتتاح أكثر من فرع مصرفي، وكذلك السماح بفتح مكاتب تمثيل للبنوك الأجنبية، طبقاً لمجموعة الأسس والضوابط التي

يحددها مجلس إدارة بنك الكويت المركزي في هذا المجال، سيؤدي إلى زيادة فرص التوظيف أمام العمالة الوطنية في مجالات العمل المصرفي والمالي والتي تعتبر من ضمن القطاعات الاقتصادية التي تساهم بنسبة ملموسة من الناتج المحلي الإجمالي.

كذلك فإن فتح مكاتب تمثيل للبنوك الأجنبية يؤدي إلى زيادة عدد الوحدات المصرفية العاملة في دولة الكويت مع تنوع في قاعدة الهيكل المصرفي، وهي من العوامل الإيجابية التي توفر مقومات أساسية باتجاه تأسيس مركز مالي إقليمي في دولة الكويت، أخذاً بالاعتبار أن تنوع المؤسسات المصرفية العاملة في الدولة وتعدد ما تقدمه من خدمات مصرفية ومالية يعتبر من المقومات الأساسية اللازمة لقيام المراكز المالية الإقليمية والدولية.

وأرى من المناسب أن أشير إلى أنه وبموجب مجموعة القواعد والضوابط التي أقرها مجلس إدارة بنك الكويت المركزي بشأن السماح للبنوك الأجنبية المرخص لها بالعمل في دولة الكويت بافتتاح أكثر من فرع وكذلك بشأن افتتاح مكاتب تمثيل للبنوك الأجنبية، فإن هذه البنوك محصورة بتلك البنوك الخاضعة لإشراف السلطات الرقابية في دول تأسيسها، والحاصلة على موافقة خطية من تلك السلطات على افتتاح مكتب تمثيلي في دولة الكويت، وبحيث تكون من البنوك ذات التصنيف الائتماني الجيد والسمعة الحسنة.

هذا وأن بنك الكويت المركزي على ثقة بأن مصارفنا الوطنية قادرة على منافسة البنوك الأجنبية بناءً على ما يتوافر لديها من كفاءات في العمل المصرفي وخبرات فنية وإدارية متراكمة عبر سنوات طويلة وما لديها من قاعدة واسعة من العملاء في مختلف مناطق البلاد. وما يعزز هذه المنافسة قوة القطاع المصرفي الكويتي الذي يتمتع بمؤشرات مالية سليمة ومتمينة تعكسها حزمة هذه المؤشرات.

هذا ولا يوجد لدى بنك الكويت المركزي حالياً طلبات من بنوك أجنبية أو عربية بشأن افتتاح فروع لها في دولة الكويت.

السؤال (22):

أثارت تعليمات بنك الكويت المركزي والمتعلقة بتمويل السكن الخاص والنموذجي جدلاً في الكويت، حيث ذكر البنك المركزي أنه لا يتدخل لضبط سوق العقار، وإنما تأتي تعليماته في إطار السياسات الإحترازية، وهناك من يشير إلى أن تلك التعليمات جاءت نتيجة مخاوف للبنك المركزي من فقاعة عقارية، وأن هناك مصارف مسؤولة عن رفع الأسعار والإضرار بالسوق. ماذا يرى بنك الكويت المركزي في ذلك. وهل أدت هذه التعليمات إلى ضبط سوق العقار وأسعاره؟

الإجابة:

أود أن أشير إلى أن استقرار أوضاع السوق العقاري يأتي في إطار اهتمامات عمل بنك الكويت المركزي نظراً لأن عدم استقرار هذه الأسواق قد يكون مصدراً لصدمات ومخاطر نظامية تؤثر على الاستقرار المالي في البلاد وذلك في ضوء الترابط فيما بين المؤسسات المالية وهذه الأسواق وما قد يترتب على طفرات الأسعار من آثار سلبية على المجتمع وعلى وحدات القطاع المصرفي والاقتصاد ككل. هذا ويتعامل بنك الكويت المركزي مع مثل تلك التطورات من خلال تطبيق أدوات السياسة التحوطية الكلية التي ينتهجها في هذا المجال. ولتوضيح ذلك فإنني أود أن أشير إلى أن بنك الكويت المركزي وهو يحرص في تطبيق أدوات السياسة الرقابية على تقوية المؤشرات المالية للبنوك بما يساهم في تعزيز مرونتها وقدرتها على مقاومة الصدمات من خلال أسلوب الرقابة الجزئية (مؤشرات السلامة المالية لكل بنك على حده) فإنه يحرص في ذات الوقت على حماية النظام المالي ككل من خلال سياسة التحوط الكلي التي تستهدف أيضاً الحد من المخاطر النظامية وأي معوقات قد تؤثر على قدرة النظام المالي في الاستمرار في تقديم الخدمات المالية التي قد يترتب على انقطاعها أو اضطرابها نتائج خطيرة على الاقتصاد الحقيقي وبمختلف قطاعاته.

ومع أن بنك الكويت المركزي يطبق أدوات سياسة التحوط الكلي منذ سنوات ماضية، إلا أن هذه الأدوات برزت أهميتها بشكل واضح بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة، وذلك في ضوء ما كشفت عنه هذه الأزمة من أن سياسات الرقابة الجزئية لا تكفي لضمان صحة النظام المالي ككل، وإنما يتوجب مساندةً بمنهج أكثر شمولية للسلامة التحوطية الكلية التي تستهدف الحد من المخاطر النظامية وحماية النظام المالي ككل.

وبناءً عليه، وعلى النحو الذي جاء في سؤالكم، فقد بادر بنك الكويت المركزي فعلاً بتطبيق أدوات سياسة التحوط الكلي في هذا المجال، حيث أصدر بتاريخ 2013/11/12 تعليمات إلى جميع البنوك وشركات الاستثمار وشركات التمويل تتضمن مجموعة الضوابط بشأن التمويل الممنوح للعملاء الأفراد بغرض شراء أو تطوير العقارات الواقعة في مناطق السكن الخاص والنموذجي. وقد جاء إصدار هذه الضوابط، بالإضافة إلى الضوابط القائمة بموجب التعليمات الصادرة في شهر مارس من عام 2008 بشأن القروض الاستهلاكية والمقسطة، ليشكل منظومة للإطار العام لمتطلبات السياسة التحوطية الكلية التي ينتهجها البنك المركزي وتستهدف الحد من المخاطر النظامية، خاصة في ضوء التطورات التي بدأ يشهدها سوق العقارات وما لاحظها البنك المركزي من تسارع محموم في الإقبال على هذا التمويل من جانب البنوك بالإضافة إلى الطلب من جانب العملاء، بما قد يؤدي إلى احتدام المنافسة بين البنوك على التوسع في منح هذه القروض في إطار تسارع لنمو غير منضبط قد يشجع على تبني سياسات من شأنها الدفع باتجاه مخاطر نظامية، وذلك على النحو الذي أظهرته الدراسة التي أعدها بنك الكويت المركزي واتخذت كمرجعية لإصدار تلك التعليمات.

ولذلك فإن تلك التعليمات غير موجهة لتنظيم سوق العقار، وهو أمر يخرج عن إختصاص البنك المركزي، بل أن تلك التعليمات تتضمن مجموعة الضوابط التي تحول دون النمو غير المنضبط لهذا

النوع من التمويل وذلك للحد من المخاطر النظامية التي قد يتعرض لها العملاء الأفراد أو الجهات المانحة على السواء بما لذلك من آثار سلبية اقتصادية واجتماعية.

السؤال (23):

ما هي التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في دولة الكويت ودول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وآليات التغلب عليها؟ وكيف يمكن جعل الكويت مركزاً للصناعة المالية الإسلامية؟

الإجابة:

تواجه الصناعة المالية الإسلامية في دولة الكويت وفي دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ذات التحديات التي تواجه هذه الصناعة في العديد من دول العالم وإن كانت هناك بعض الدول التي قطعت شوطاً طويلاً في سبيل مواجهة هذه التحديات. وتتمثل أولى هذه التحديات في الحاجة إلى توافر الرأي الشرعي الذي يتناسب مع مغزى المعاملة المالية وطبيعتها، وبحيث يكون نابعاً من معرفة جلية بتوصيفها وأبعادها، وذلك ضمن رؤية شرعية رحبة ومتعمقة في استنباط الحكم الشرعي. وبالطبع، فإنها ليست بالمهمة اليسيرة، فالتصدي لمثل هذه المهمة يحتاج إلى ثلثة من العلماء والمتخصصين الذين يجمعون بين عمق المعرفة بالأحكام الفقهية والشرعية من جانب، والاستيعاب الكامل للجوانب الفنية للخدمات والمنتجات المالية، خاصة الإسلامية منها، وإدراك طبيعة المستحقات التي تطرأ على المعاملات المالية من جانب آخر. ولذلك فإن أحد أبرز التحديات التي يواجهها العمل المصرفي والمالي الإسلامي هو محدودية توافر علماء الشريعة المتخصصين في فقه المعاملات من ذوي الدراية والخبرة المتعمقة بالمعاملات المالية، والمؤهلين لعضوية هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، لاسيما مع النمو المتسارع في أعداد تلك المؤسسات.

وعليه، فإن هناك ضرورة ملحة للاهتمام بتعزيز دور المؤسسات الأكاديمية والهيئات البحثية التي تُشكّل المصدر الأساسي للمعرفة، وبما يسهم في بناء الأسس النظرية وتأهيل الكوادر التي تتطلبها طبيعة الخدمات المالية الإسلامية، وذلك من خلال دراسة المنهجيات الحديثة في علوم المال والاقتصاد، بالإضافة إلى الدراسات الشرعية. وبجانب هذا البناء النظري، ينبغي أيضاً الاهتمام بالارتقاء بمستوى الممارسة العملية من خلال تكثيف البرامج التدريبية وتبادل الخبرات فيما بين المؤسسات المالية الإسلامية بحيث يكون عضو هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية مُتمتّعاً بمَلَكة فقهية تُمكنه من التخرّيج الفقهي أو الاستنباط في القضايا والمعاملات المالية المُستحدثة، وذلك على أسس علمية تجمع بين العلم الشرعي وعلوم المال والاقتصاد.

أيضاً ومن التحديات الأخرى التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية هو تزايد حجم المخاطر التي تنطوي عليها المعاملات المصرفية والمالية، فالكيانات المصرفية والمالية الإسلامية لا تتعرض فقط في ممارسة أنشطتها لمختلف المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها مثيلاتها من الكيانات التقليدية، بل أنّها تنفرد أيضاً بمواجهة مخاطر أخرى ترتبط بتنوع وتعدد الأدوات المالية الإسلامية مع ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية الخاصة بها. وأود أن أشير في هذا المجال إلى الدور الهام الذي يقع على كاهل إدارات المؤسسات المالية الإسلامية في هذا المجال، حيث يتعين عليها تطوير نظم إدارة المخاطر ونظم الرقابة الداخلية لديها، وأن تتبنى سياسات حصيفة في مجال اختيار الأسواق ومجالات النشاط التي تعمل أو تتوسع فيها، بما في ذلك تطوير المنهجيات المستخدمة في رصد وتقييم المخاطر.

ومن التحديات البارزة الأخرى، القصور في الأدوات المالية والنقدية التي تنفق وأحكام الشريعة الإسلامية، عن المستوى اللازم لتطوير أسواق إسلامية لهذه الأدوات - وبخاصة أسواق نقدية - تتسم بالنشاط والمرونة والسيولة. بما يسمح في كل وقت للمؤسسات المالية الإسلامية وللسلطات الرقابية باستخدامها في إطار إدارة أوضاع السيولة، ويتصل بذلك عدم توافر أدوات مالية رأسمالية تصلح للوفاء بمتطلبات التمويل المساند للبنوك والمؤسسات المالية

الإسلامية، خاصةً في الأحوال التي لا تكون فيها الأسواق مواتية لزيادة رأس المال من خلال طرح أسهم، كما هو الحال في حالات الأزمات المالية والاقتصادية، سواء على مستوى كل من هذه المؤسسات أو على المستوى الكلي، وفي نفس الوقت توفر أدوات جاذبة للمستثمرين.

هذا وينبغي الإشارة للجهود الحثيثة المبذولة على مختلف الأصعدة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية - سواء من مؤسسات البنية الأساسية للصناعة المالية الإسلامية أو من السلطات الرقابية ومؤسسات العمل المصرفي والمالي ذاتها - لمواجهة التحديات سالفة الذكر والعمل على توفير المقومات اللازمة للصناعة لاستكمال أركانها الفاعلة.

وفيما يتعلق بسؤالكم حول جعل الكويت مركزاً للصناعة المالية الإسلامية، فنشير بدايةً إلى واقع مقومات هذه الصناعة في دولة الكويت حالياً حيث تم ترسيخ دعائهما التنظيمية والرقابية بشكل كبير، وأصبح وجودها وتطورها أمراً منهجياً ملموساً سواء من حيث عدد المؤسسات أو حجم حصتها في السوق، بحيث أصبحت رافداً واضحاً للعمل المصرفي على أرض الواقع، ولها دورها الملموس في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في دولة الكويت. وإذا كانت لا تزال تواجه بعض التحديات، التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية بشكل عام، وأبرزها القصور في الأدوات المالية والنقدية عن المستوى اللازم لتطوير أسواق إسلامية لهذه الأدوات، تتسم بالمرونة والنشاط والسيولة. فضلاً عن عدم توافر التشريع الذي يسمح بإصدار الصكوك الحكومية في دولة الكويت حتى الآن.

ولا شك أن تكامل مقومات الصناعة في الكويت يشكل حجر أساس في التوجه نحو جعل الكويت مركزاً للصناعة المالية الإسلامية. وفي اعتقادي أن النظر في مثل هذا التوجه يمكن أن يتم في إطار

التوجه الأشمل نحو تطوير دولة الكويت كمركز مالي وتجاري إقليمي وفقاً للريادة السامية لصاحب السمو أمير البلاد.

السؤال (24):

هل لدى بنك الكويت المركزي توجهاً للسماح لبعض البنوك التقليدية بالتحويل إلى بنوك إسلامية في حال ما إذا تقدمت بطلب لذلك؟

الإجابة:

أود أن أوضح أن تأسيس البنوك الإسلامية في دولة الكويت يتم وفقاً لسياسة الترخيص المقررة والتي تعتمد الأسلوب التدريجي في تطبيق القانون رقم (30) لسنة 2003 الخاص بالبنوك الإسلامية، حيث يتم تطوير السياسة مرحلياً بناءً على ما يتم من دراسات لأوضاع العمل المصرفي الإسلامي في السوق والظروف الاقتصادية والمصرفية التي تكون سائدة وكافة العوامل الأخرى ذات العلاقة. حيث تم في المرحلة الأولى تأسيس بنك بويان بالإضافة إلى تحول البنك العقاري الكويتي إلى العمل المصرفي الإسلامي باسم (بنك الكويت الدولي)، كما تم في المرحلة الثانية تأسيس بنك وربو بالإضافة إلى افتتاح فرع لبنك إسلامي أجنبي (مصرف الراجحي). ولقد شملت المرحلة الثالثة من مراحل هذه السياسة تفعيل المادة الرابعة من القانون الخاص بالبنوك الإسلامية بالسماح بالتحويل الكلي للبنوك الكويتية التقليدية الراغبة إلى العمل المصرفي الإسلامي، حيث تم في شهر أكتوبر 2007 استطلاع رأي البنوك التجارية المحلية (التقليدية) حول رغبتها في هذا الشأن، وتلقى البنك المركزي طلبين فقط من تلك البنوك. وفي ضوء ما أسفرت عنه الدراسة فلقد تمت الموافقة على تحول بنك الكويت والشرق الأوسط، حيث تمت عملية التحويل وفقاً للقواعد والضوابط المقررة من مجلس إدارة بنك الكويت المركزي في هذا الشأن، وبدأ ممارسة نشاطه كبنك إسلامي اعتباراً من 2010/4/1.

وبناءً على ذلك، يبلغ عدد البنوك الإسلامية الوطنية العاملة في دولة الكويت حالياً خمسة بنوك، وذلك مقابل خمسة بنوك تقليدية بالإضافة إلى فرع لبنك إسلامي أجنبي. وفي اعتقادي أن السوق الكويتي يكون بذلك قد وصل إلى مرحلة مناسبة من التوازن بين العمل المصرفي التقليدي والعمل المصرفي الإسلامي في الوقت الراهن.

السؤال (25):

هل للبنك المركزي رؤية في تنشيط البيئة المصرفية بما يتوافق ومتطلبات البنوك خاصة فيما يتعلق بالأدوات الاستثمارية مثل الصكوك أو السندات، وهل خاطبتم مجلس الأمة لسرعة إقرار مثل تلك القوانين للسماح بتلك الأدوات؟

الإجابة:

حول الشق الأول من سؤالكم، نشير إلى أن تطوير وتنشيط البيئة المصرفية يرتبط بجانبين أساسيين، أولهما ما يتعلق بتطوير البيئة والأدوات الرقابية بإدخال التعديلات المناسبة في أساليب العمل الرقابي والتي تستهدف تعزيز الاستقرار المالي وإيجاد نظام مصرفي ومالي مستقر وفعال، وما يتطلبه ذلك من محاور الإصلاح المالي على صعيد السياسات التحوطية الكلية بالإضافة إلى الرقابة الجزئية. وكما أوضحت في مناسبات سابقة فإن بنك الكويت المركزي قد قام باتخاذ العديد من الإجراءات باتجاه تعزيز ضوابط العمل المصرفي وبصفة خاصة فيما يتعلق بإدارة المخاطر، والتأكيد على جودة وكفاية رأس المال، وتزويد البنوك بتوجيهات شاملة حول اختبارات الضغط المالي وتطبيقها بشكل نصف سنوي، وتطوير أسلوب الرقابة على أساس المخاطر (Risk Based Supervision). كذلك قام بنك الكويت المركزي بتوجيه البنوك لاتخاذ إجراءات وقائية تهدف إلى تعزيز رسمة البنوك، وذلك من خلال بناء مخصصات احترازية، إلى جانب المخصصات المحددة والمخصصات العامة، مع قيام

معظم البنوك بزيادة رؤوس أموالها. علماً بأن نتائج اختبارات الضغط تفصح عن قدرة البنوك المحلية على مواجهة الظروف الصعبة والصدمات.

كذلك وفي إطار الجهود التي يبذلها بنك الكويت المركزي لتطبيق المعايير الرقابية الدولية، فقد اعتمد مجلس إدارة بنك الكويت المركزي هيكل رأس المال الرقابي لمعيار كفاية رأس المال (بازل 3) والمرحلة الانتقالية لتطبيقه والتي تنتهي في عام 2016، كما اعتمد أيضاً نسبة إجمالية لكفاية رأس المال بحد أدنى 13% وذلك بخلاف النسبة المطلوبة للبنوك ذات التأثير النظامي.

أما الجانب الثاني في تطوير وتنشيط البيئة المصرفية، فيتعلق بالبنوك ذاتها، ويرتبط بجهود تلك البنوك في تطوير قدراتها ومنتجاتها ودعم أوضاعها المالية لتفعيل دورها في خدمة الاقتصاد الوطني. وجدير بالذكر في هذا الصدد أن مشروعات بنك الكويت المركزي في خطة التنمية تتضمن عدة مشروعات في هذا الإطار وهي:

- مشروع تنمية قطاع الخدمات المساندة للقطاع المالي.
- مشروع تطوير الخدمات المصرفية لقطاع الشركات.
- مشروع تطوير الخدمات المصرفية لقطاع التجزئة.

وفيما يتعلق بما ورد بسؤالكم حول الصكوك والسندات، فكما تعلمون فلقد تضمن قانون الشركات الجديد تنظيماً للسندات، وكذلك تنظيماً للصكوك الخاصة التي تصدرها الشركات، اشتمل على الأحكام العامة في شأن تلك الصكوك، مع الإحالة إلى هيئة أسواق المال لوضع الأحكام الخاصة بكل نوع من أنواع الصكوك والأحكام التي تخضع لها موجودات الصكوك وكيفية تملكها وإدارتها وتصفياتها.

أما بالنسبة للصكوك الإسلامية الحكومية، فإنه لم تُسن حتى تاريخه التشريعات اللازمة لإصدارها. ومما لاشك فيه أن توافر تلك الصكوك يمثل ضرورة لاستخدامات السياسة النقدية التي يعمل على

تنفيذها بنك الكويت المركزي ولأغراض تنظيم مستويات السيولة في السوق المصرفي، أسوةً بأدوات الدين العام (أذون وسندات الخزانة) وسندات بنك الكويت المركزي المتوافرة بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية التقليدية.

هذا، كما قامت لجنة المتطلبات التشريعية للخطة الخمسية (2010/2009 – 2014/2013) بإعداد مشروع قانون الصكوك (الحكومية والخاصة)، وتم استطلاع رأي بنك الكويت المركزي بشأنه وذلك في شهر يونيو 2010.

كما تم في مايو 2012 الكتابة إلى معالي وزير الدولة لشئون التخطيط والتنمية في ذلك الوقت لتعزيز أهمية الإسراع في اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستصدار القانون الخاص بالصكوك (الحكومية والخاصة). كما تم كذلك وبعد صدور قانون الشركات الجديد الذي يتضمن تنظيمًا للصكوك الخاصة، الكتابة في أكتوبر 2013 إلى معالي وزير التجارة والصناعة في ذلك الوقت لتعزيز أهمية الإسراع في اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستصدار التشريع الخاص بالصكوك الحكومية.

السؤال (26):

هل توجد معوقات تحد من نمو سوق الائتمان في الوقت الحالي؟ وهل يمثل تدني سعر الفائدة ضغطاً من نوع ما على هوامش ربح البنوك. وما هي توقعاتكم لنمو الائتمان المصرفي في عام 2014.

الإجابة:

دعني أشير أولاً إلى أن التسهيلات الائتمانية المقدمة من البنوك المحلية إلى مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني قد واصلت نموها خلال عام 2013، حيث ارتفع رصيد هذه التسهيلات من 26796.8 مليون دينار في نهاية ديسمبر 2012 إلى 28960.9 مليون دينار في نهاية ديسمبر 2013، بزيادة قدرها 2164.1 مليون دينار، أي بنسبة نمو سنوي قدرها 8.1% مقابل نسبة نمو قدرها 4.6% في عام 2012، ونسبة نمو 1.6% في عام 2011. وهذا الاتجاه التصاعدي في نمو الائتمان المصرفي يبدو واضحاً.

وجدير بالذكر أيضاً أن سعر الخصم المعلن عن بنك الكويت المركزي وقدره 2% يعتبر الأدنى تاريخياً، إضافة إلى وجود فوائض في السيولة لدى القطاع المصرفي يعززها النمو المتواصل في ودائع القطاع الخاص. وبوجود مثل هذه المؤشرات فإنه يتعذر القول أن هناك معوقات تحد من نمو سوق الائتمان الذي شهد اتجاهاً تصاعدياً للعام الثالث على التوالي، وبنمو قوي نسبياً في عام 2013، كما هو ملاحظ.

وفيما يتعلق بسؤالكم حول أثر تدني سعر الفائدة على هوامش ربح البنوك، فإنه ومن حيث المبدأ فإن أرباح البنوك لا تعتمد فقط على معدلات أسعار الفائدة التي تتقاضاها عن القروض وإنما تعتمد في ذات الوقت على تكلفة الأموال لدى البنوك. ولذلك فإنه في حالة أي انخفاض في أسعار الفائدة على القروض فإن البنوك تتجه إلى تخفيض تكلفة الأموال لديها وذلك من خلال تخفيض أسعار الفائدة على الودائع، وفي إطار ما تتخذه من إجراءات أخرى لتخفيض تكلفة هذه الأموال. ومع ذلك وكما أشرتم، فإن هوامش الربحية لدى البنوك، وعند مستويات معينة لمعدلات الفوائد على القروض، ربما تشهد ضغوطاً دون أن يكون لذلك بالضرورة أي تأثير سلبي على صافي أرباح البنوك والتي تعتمد أيضاً على حجم النشاط، مما يعني أن النمو في محفظة القروض، قد يتسارع تبعاً لانخفاض تكلفة التمويل على العملاء الأمر الذي يترتب عليه نمواً جيداً في صافي أرباح البنوك بالرغم من وجود ضغوط على هامش الربحية كنتيجة لتدني معدلات أسعار الفائدة على الاقراض.

هذا وإن الدراسات التي يقوم بها بنك الكويت المركزي عند إجراء أي تعديل في سعر الخصم تتناول هذا الجانب من الموضوع وذلك في إطار العديد من العوامل الاقتصادية والمصرفية التي يأخذها بنك الكويت المركزي بالاعتبار عند اتخاذ القرارات المتعلقة بتحديد معدلات سعر الخصم.

وحول تساؤلكم عن توقعات نمو الإئتمان المصرفي لعام 2014، فإننا نرى أنه مع إستمرار تحسن مؤشرات النمو في القطاعات غير النفطية مدعوماً بقوة الإنفاق العام والإنفاق الرأسمالي الحكومي وبوادر تحسن أجواء الإستثمار خلال عام 2014، فإنه من المتوقع إستمرار النمو في التسهيلات الإئتمانية مع تحسن الأداء العام للإقتصاد الوطني في ظل أجواء التفاؤل بشأن المناخ العام للإستثمار.

السؤال (27):

بماذا تفسرون تراجع الودائع الحكومية خلال الفترة الماضية؟ وهل تتوقعون تخلي البنوك عن تشدها في إقراض الشركات والضمانات الإضافية.

الإجابة:

أشير أولاً إلى أنه لا يبدو وجود تراجع لودائع الحكومة مع البنوك المحلية. ففي نهاية يناير من عام 2010 بلغ رصيد هذه الودائع 3.8 مليار دينار، ارتفع إلى 4.2 مليار دينار في يناير 2011، وإلى 4.4 مليار دينار في يناير 2012، ثم إلى نحو 5.1 مليار دينار في يناير من عامي 2013 و 2014، ولم يصل إلى أعلى من هذا المستوى طوال فترة عام 2013. وجدير بالذكر أن هذه الزيادة في ودائع الحكومة قد صاحبها أيضاً زيادة موازية في ودائع القطاع الخاص مع البنوك المحلية التي ارتفعت بدورها من 26.6 مليار دينار في يناير 2012 لتصل إلى نحو 28.8 مليار دينار في يناير 2013 وإلى 31.0 مليار دينار في يناير 2014، وهو ما ترتب عليه تعزيز فوائض السيولة لدى البنوك وعلى النحو الذي تعكسه زيادة مطالبها على بنك الكويت المركزي في صورة ودائع

لأجل لدى البنك المركزي، وسندات صادرة عن البنك المركزي، بالإضافة إلى أرصدة البنوك في صورة أدوات دين عام، وجميعها من الأدوات التي يستخدمها البنك المركزي في تنظيم مستويات السيولة.

ومن جانب آخر أود أن أشير إلى أن ودائع الحكومة لدى البنوك المحلية قد تشهد تقلبات وذلك في إطار إدارة هذه الودائع من قبل المؤسسات الحكومية. وبفرضية أي تراجع في الودائع الحكومية مع البنوك، فإنه من غير المتوقع أن يكون لذلك آثار معاكسة على أداء البنوك في ضوء ما يتوافر لديها من فوائض سيولة، والذي يتم تغذيته بصفة مستمرة من خلال النمو المتواصل في ودائع القطاع الخاص.

وحول الشق الثاني من سؤالكم المتعلق بتخلي البنوك عن تشدها في إقراض الشركات والضمانات الإضافية، فإنني أود أن أشير إلى أنه وفي ضوء المؤشرات المالية القوية لدى البنوك على صعيد كفاية رأس المال، وجودة الأصول، والربحية، وذلك بالإضافة إلى ما يتوافر لديها من فوائض في السيولة، فإن البنوك حريصة على توجيه ما لديها من فوائض في مجالات التوظيف المناسبة. وأن ما تضعه البنوك من ضوابط في إطار سياستها الإقراضية يجب أن لا يفسر على أنه تشدد في شروط الإقراض وشروط تقديم الضمانات.

السؤال (28):

كيف يتابع البنك المركزي كبنك البنوك ومن خلال إدارته للسيولة الأداء في سوق الكويت للأوراق المالية الذي يمر بحالة من الاضطراب بين ارتفاع أو تراجع وجلها غير مبررين؟

الإجابة:

بدايةً فإنه لابد من عدم الخلط بين السيولة المتوافرة لدى البنوك والسيولة في سوق الكويت للأوراق المالية الموجهة لعمليات التداول اليومي. فكما تعلمون أن بنك الكويت المركزي لا يتدخل في سوق الأوراق المالية، وأن ما يطبقه من سياسات وإجراءات في إطار تنظيم مستويات السيولة يتم في القطاع المصرفي وليس سوق الأوراق المالية. ويوجد لدى بنك الكويت المركزي العديد من الأدوات لضخ السيولة أو سحبها من البنوك ومنها السندات الصادرة عن بنك الكويت المركزي، ونظام الودائع لأجل مع البنك المركزي، بالإضافة إلى إصدارات أدوات الدين العام التي يقوم بها نيابة عن الدولة.

ومع ذلك يراقب بنك الكويت المركزي بكل اهتمام التطورات التي يشهدها سوق الأوراق المالية أخذاً بالاعتبار أن عدم استقرار هذا السوق وما قد يشهده من طفرات في الأسعار قد يكون مصدراً لصدمات ومخاطر نظامية تؤثر على الاستقرار المالي في البلاد وذلك في ضوء الترابط فيما بين هذه البنوك والسوق المالي وما قد يترتب على طفرات الأسعار من آثار سلبية على المجتمع وعلى وحدات القطاع المصرفي والاقتصاد ككل.

وفي إطار ما تقدم، فإن بنك الكويت المركزي يتعامل مع التطورات في تلك الأسواق في ضوء مدى ترابطها المباشر وغير المباشر مع القطاع المصرفي وذلك من خلال تطبيق أدوات السياسة التحوطية الكلية (Macro Prudential Policy) التي برزت أهميتها بشكل واضح في أعقاب الأزمة المالية العالمية بعد أن كشفت تلك الأزمة عن أن سياسات الرقابة الجزئية لا تكفي لصحة النظام المالي وإنما يتوجب مساندتها بمنهج أكثر شمولية للسلامة التحوطية الكلية التي تستهدف الحد من المخاطر النظامية وحماية النظام المالي ككل وذلك من خلال التركيز على موضوع الترابط بين المؤسسات المالية وتداخلها مع الأسواق ومدى انكشاف هذه المؤسسات على المخاطر الناجمة عن المتغيرات السلبية في أداء تلك الأسواق أو أداء الاقتصاد الكلي وذلك بهدف الحد من المخاطر النظامية.

وفي إطار ما يطبقه بنك الكويت المركزي من أدوات لسياسة التحوط الكلي ذات العلاقة بالسوق المالي، فإن هناك تعليمات صادرة عن بنك الكويت المركزي إلى البنوك بشأن الحدود القصوى لتمويل عمليات المتاجرة في الأوراق المالية وبحيث لا تزيد عن 10% من مجموع التسهيلات المقدمة للمقيمين أو 25% من قاعدة رأس مال البنك، أيهما أقل. وتأخذ هذه الضوابط حساسية المخاطر في الأسواق المالية وما لذلك من مخاطر نظامية. كذلك وفي إطار ما يطبقه البنك المركزي من سياسات تحوطية فإنه تجدر الإشارة إلى أن تعليمات كفاية رأس المال الصادرة عن البنوك قد رفعت أوزان المخاطر للتمويل الذي تقدمه البنوك للمضاربة في الأسهم والعقار، وهو ما يستوجب من البنوك متطلبات رأس مال إضافي مقابل هذا التمويل أو اتخاذ الإجراءات المناسبة فيما يتعلق بإدارة مخاطر هذا النوع من التمويل من خلال تخفيض درجة انكشافها على هذه القطاعات. وغني عن البيان في هذا المجال أن ما يصدره بنك الكويت المركزي من تعليمات، بصفة عامة، في إطار الدور التنظيمي والرقابي على القطاع المصرفي إنما يستهدف أيضاً تعزيز متانة الأوضاع المالية للبنوك وزيادة مرونتها وقدرتها على مقاومات الصدمات مهما كان مصدرها، بما في ذلك ما قد يشهده السوق المالي أو الأسواق بصفة عامة من متغيرات قد يكون لها تأثيرات سلبية مباشرة وغير مباشرة على أداء البنوك ومؤشراتها المالية.

السؤال (29):

في ظل توافر السيولة المالية الضخمة لدى البنوك وضعف فرص التمويل، فهل لدى البنك المركزي اتجاهاً يادخال تعديلات على تعليمات تنظيم السياسة الاستثمارية للبنوك التقليدية والإسلامية في الأسهم؟.

الإجابة:

بدايةً يجب الإيضاح أن المادة (67/أ) من القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته تجيز للبنوك أن تشتري لحسابها الخاص أسهم الشركات التجارية الأخرى في حدود 50% من أموالها الخاصة. وأخذاً في الاعتبار أن الوظيفة الأساسية للبنوك هي منح التمويل اللازم للأنشطة الاقتصادية الأخرى، ومن ثم فإن اهتمام البنوك يجب أن ينصب في الأساس على محفظة التمويل، حيث أن نشاط البنوك الأساسي يتمثل في منح التمويل ويشكل المصادر الأساسية لإيراداتها، ولذلك فإن الأمر يتطلب من البنوك تكثيف جهودها لتمويل المشاريع الجيدة من مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، بما يساهم في تنمية المجتمع وخلق وظائف جديدة للكوادر الوطنية.

ونشير في هذا الصدد إلى أن بنك الكويت المركزي قد قام بالدور المنوط به في هذا المجال والمتمثل في تطبيق أدوات السياسة النقدية وأدوات السياسة الرقابية التي تستهدف توفير بيئة ملائمة للعمل المصرفي وتحفيز النمو الاقتصادي، حيث أن الإجراءات التي اتخذها بنك الكويت المركزي منذ بداية تفاقم الأزمة المالية العالمية في أواخر عام 2008 تستهدف توسيع المساحة الإقراضية أمام البنوك وتعزيز قدرتها على منح التمويل وتسهيل انسياب تدفقات الأموال فيما بين القطاع المصرفي وقطاعات النشاط الاقتصادي الأخرى.

هذا ومن المأمول أن يتاح للبنوك فرص جيدة لتوظيف فوائض السيولة لديها ، وذلك بتمويل المشروعات التي تطرحها الحكومة في مجال خطة التنمية.

أما فيما يتعلق بما ورد بالسؤال عما إذا كان لدى البنك المركزي اتجاهًا بإدخال تعديلات على التعليمات الخاصة بتنظيم السياسة الاستثمارية، فنشير إلى أن بنك الكويت المركزي يقيم بشكل مستمر كافة التعليمات الرقابية الصادرة إلى الجهات الخاضعة لرقابته من آن لآخر، ولا يتردد في تعديل تلك التعليمات إذا كانت هناك حاجة تقتضي إجراء هذا التعديل.

السؤال (30):

ما زالت المخصصات تمثل عنصراً مهماً في ميزانيات البنوك ورغم أنها تراجعت إلا أنها ما زالت تأكل جزءاً كبيراً من الأرباح فما حجم الديون المتعثرة وما دور البنك المركزي في الحيلولة دون توسعة ظاهرة القروض المتعثرة؟

الإجابة:

قد يكون من المفيد أن أوضح أولاً أن بنك الكويت المركزي يتبع معايير فنية محددة ودقيقة تستند إلى معايير الرقابة المصرفية الدولية لدى احتساب المخاطر المقابلة لمديونيات بعض عملاء البنوك، لتحديد مقدار المخصصات الاحترازية المطلوبة من كل بنك على حده إلى جانب المخصصات المطلوبة وفق ما تقضي به تعليمات سياسة التصنيف الصادرة عن بنك الكويت المركزي، حيث يتم التدرج في بناء نسب المخصصات المطلوبة للديون المتعثرة وفقاً لمستوى التعثر ومدته وقيمة الضمانات المقدمة مقابلها، ويأتي ذلك انطلاقاً من حرص بنك الكويت المركزي على تعزيز أوضاع البنوك المحلية والمحافظة على مراكز مالية قوية للبنوك، وهو ما انعكس على التقييمات الجيدة لوكالات التصنيف العالمي للبنوك المحلية، الأمر الذي يدعم ثقة المستثمرين ويطمئنهم على الأوضاع المالية لهذه البنوك.

وجدير بالذكر أنه لا يتم إلزام أي من البنوك بتكوين مخصصات احترازية لأي عميل بما يزيد عن المخاطر الائتمانية التي يقدرها البنك المركزي وفقاً لما سبق ذكره، وبعد الأخذ بالحسبان أي مخصصات مكونة مسبقاً بسجلات البنك، وذلك في إطار نظرة البنك المركزي العامة والشاملة للأوضاع على مستوى القطاع المصرفي بالكامل وما يتوافر لديه من معلومات حول أي من العملاء، ومن ثم لا توجد مخصصات احترازية مكونة تزيد عن مجموع المخاطر الائتمانية لأي من

العملاء، كما يتم السماح للبنوك باستخدام تلك المخصصات الاحترازية - إذا ما تطلب الأمر لذلك.

وكنتيحة لتطبيق تلك السياسة التحوطية المتدرجة، فقد بلغت نسبة الديون النقدية غير المنتظمة إلى إجمالي محفظة التسهيلات النقدية نحو 3.2% في نهاية عام 2013، مقابل نحو 4.9% في نهاية عام 2012. كما إرتفعت نسبة تغطية المخصصات المحددة والعامه إلى إجمالي الديون النقدية غير المنتظمة لتبلغ نحو 141.3% في نهاية عام 2013، مقابل نحو 94.8% في نهاية عام 2012. وكل هذه المؤشرات تؤكد قوة ومثانة الأوضاع المالية لدى البنوك والتي لولا توجيهات البنك المركزي لتكوين المخصصات اللازمة لما استطاعت الوصول إليها.

السؤال (31):

تردد أن البنك المركزي سيضع في العام الجاري سياسة مختلفة لتجنب المخصصات الإحترازية المطلوبة من البنوك. فما هي تلك السياسة؟ وما هي توقعاتكم لمستوى المخصصات المطلوبة لعام 2014؟

الإجابة:

كما سبق وأوضحت فإن بنك الكويت المركزي يستند إلى معايير محددة ودقيقة لتقدير حجم المخصصات المطلوبة والتي تركز بصفة أساسية على أوضاع المحفظة الائتمانية، وقد تم الانتهاء من دراسة شاملة للوقوف على الحجم التقديري للمخصصات الاحترازية التي يتعين على كل بنك تكوينها خلال عام 2014، أخذاً في الاعتبار أوضاع عملاء كل بنك كما في نهاية عام 2013، وبالتالي فإن حجم المخصصات المطلوبة ديناميكي ومتحرك تبعاً لملاءة وإنتظام العملاء وقيم وجودة الضمانات المقدمة منهم للبنوك.

ونظراً للسياسة التحوطية والمتدرجة في ذات الوقت والتي انتهجها بنك الكويت المركزي منذ بداية الأزمة المالية العالمية في نهاية عام 2008، فإنه قد يصعب التحديد بشكل دقيق حجم المخصصات المطلوبة لعام 2014، أخذاً في الإعتبار أن هناك بعض البنوك ممن بادر وبنى المخصصات بشكل كافي قد لا يكون بحاجة لتكوين مخصصات كبيرة هذا العام والعكس صحيح، ولكن ما نحن مطمئنين إليه أنه بإذن الله تعالى سيستمر انخفاض نسبة الديون النقدية غير المنتظمة إلى إجمالي محفظة التسهيلات الائتمانية النقدية في نهاية عام 2014 عن النسبة الفعلية البالغة نحو 3.2% في نهاية عام 2013 في ظل تدعيم المخصصات وقيام البنوك بشطب الديون غير المنتظمة خصماً على المخصصات المكونة.

السؤال (32):

كيف تنظرون إلى تحسن توزيعات أرباح البنوك هذا العام؟ وما هي التحديات التي تواجه البنوك لزيادة معدلات الربحية؟

الإجابة:

نشير إلى أن نسب توزيعات الأرباح التي قامت بها البنوك عن الأعوام الماضية منذ اندلاع الأزمة المالية العالمية تعتبر توزيعات مناسبة بل هي مرتفعة في حقيقة الأمر إذا ما قورنت بكثير من الشركات العاملة في القطاعات الإقتصادية الأخرى، ويعكس التحسن في توزيعات أرباح البنوك هذا العام (عام 2013) سواء كانت نقدية أو أسهم منحاً اطمئنان البنك المركزي إلى سلامة المراكز المالية للبنوك، حيث لا يمكن اجراء توزيعات للأرباح إلا بعد التأكد من كفاية المخصصات المكونة وفقاً للتعليمات والدراسات التي يجريها البنك المركزي.

أما فيما يتعلق بما ورد بالسؤال حول التحديات التي تواجه البنك لزيادة معدلات الربحية، فمما لاشك فيه أن اضطلاع البنوك بدورها الأساسي في مجال منح الائتمان يعتبر أهم مصادر إيراداتها،

وبطبيعة الحال فإن التوجه نحو تنفيذ مشاريع خطة التنمية الاقتصادية سوف يتيح للبنوك فرص جيدة لتوظيف الأموال في مجال تقديم التمويل اللازم لتلك المشاريع. ومن جهة أخرى فإن اهتمام البنوك بتحسين جودة أصولها يشكّل بدوره واحداً من التحديات التي تواجهها البنوك بالنسبة لتعزيز معدلات ربحيتها، أخذاً في الاعتبار أن جودة الأصول وما يترتب عليها من تدفق مستمر في إيرادات البنوك وأرباحها سوف يعزز من قدرتها على بناء المخصصات اللازمة لمقابلة أية مخاطر في مجال نشاطها.

السؤال (33):

متى سنرى سياسة التكويت في القطاع المصرفي لقيادات الصف الأول والثاني، وهل لدى البنوك القدرة على شغل هذه المناصب، أخذاً بالإعتبار ما حصل من تغييرات في المناصب التنفيذية لدى بعض البنوك في عام 2013؟

الإجابة:

لاشك أن تطوير وتنمية الكوادر البشرية الوطنية يأتي على رأس أولويات البنك المركزي لما في ذلك من أثر مباشر على سلامة وحسن سير عمل القطاع المصرفي وخلق الوظائف المناسبة للكوادر الوطنية في هذا القطاع الإقتصادي المهم. وفي ضوء ما يوليه بنك الكويت المركزي من اهتمام في تطوير وتنمية ومهارات الكوادر الوطنية، وفي إطار ما تقضي به التعليمات الصادرة إلى جميع البنوك الكويتية بتاريخ 2012/6/20 بخصوص قواعد ونظم الحوكمة في البنوك الكويتية في شأن أهمية الدور المنوط بمجلس الإدارة ومسئوليته الشاملة عن البنك بما في ذلك وضع الأهداف والسياسات الاستراتيجية ومتابعة تنفيذها، فلقد أصدر بنك الكويت المركزي بتاريخ 2013/8/29 تعميماً إلى كافة البنوك الكويتية للتأكيد على أهمية دور مجالس الإدارة في البنوك بضرورة تضمين أهداف

خطط التوظيف لدى البنوك لاستقطاب والمحافظة على الكفاءات الوطنية وتقديم التدريب اللازم لهم، مع الاهتمام بإعداد وتجهيز القيادات الكويتية، على أن تكون الأولوية في تسكين الوظائف القيادية الفنية والإدارية للمستوى الأول والمستوى الثاني بالنسبة لأعمال البنوك في دولة الكويت للموظفين المستوفين لمتطلبات تلك الوظائف من الكويتيين العاملين داخل البنك في المقام الأول، ومن ثم الكويتيين من خارج البنك، على أن تتضمن الأهداف الوظيفية تجهيز الموظفين الكويتيين وفق خطط وبرامج محددة لتولي المناصب القيادية، وأن يتم ذلك في إطار الانسجام والانتقال السلس فيما بين القيادات الحالية والمستقبلية، مع وضع برامج تدريب متقدمة لتحسين قدرات ومهارات العاملين الكويتيين العاملين في بناء قيادات وطنية للمستوى الأول والثاني تكون قادرة وجاهزة في الوقت المناسب على تولي مهامها في مختلف المجالات، ويتم متابعة البنوك بشأن مدى استيفائها لكافة جوانب التعميم المشار إليه للتأكد من التزامها بمتطلبات التطوير الوظيفي وتجهيز القيادات الكويتية.

هذا وبالنسبة للتغيرات التي شهدتها بعض البنوك خلال عام 2013 من استقالة عدد من الرؤساء التنفيذيين، فإن بنك الكويت المركزي ينظر إلى هذا الأمر على أنه تطوير على أسس مستدامة لأعمال البنوك وارتقاء بأدائها، وما يتطلبه ذلك من تطوير في نظمها وعملياتها ونماذج أعمالها. ويتابع بنك الكويت المركزي البنوك بضرورة استيفاء كافة المناصب التنفيذية بالهيكل التنظيمي لها، وذلك بما يتوافق مع ما تقضي أحكام المادة (68) من القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته، وكذا في ضوء ما يقضي به قرار مجلس إدارة بنك الكويت المركزي رقم (2006/322/57) في شأن القواعد والضوابط الخاصة بالخبرة المطلوبة في المادة (68) سالفه الذكر. هذا وأن البنوك الكويتية قادرة على شغل المناصب القيادية لديها بما يتوافر لديها من كفاءات في الموظفين الكويتيين أصحاب الخبرات الفنية المتراكمة في العمل المصرفي، والمؤهلين لتولي هذه المناصب.

السؤال (34):

حوافز الموظفين في البنوك يتردد أن رفعها محل اعتراض من البنك المركزي فما السبب؟ وهل لذلك علاقة بما يقدمه البنك المركزي من حوافز لموظفيه؟

الإجابة:

أود أن أوضح أولاً بأن بنك الكويت المركزي لا يتدخل في تحديد مبلغ حوافز الموظفين في البنوك، كذلك لا يوجد لهذا الموضوع أي علاقة بما يقدمه بنك الكويت المركزي من حوافز ومكافآت سنوية لموظفيه. هذا وأن بنك الكويت المركزي يشجع البنوك على استقطاب الكفاءات في العمل المصرفي، حيث تنص تعليمات الحوكمة الصادرة إلى البنوك الكويتية في شهر يونيو من عام 2012 على أنه "يتعين أن يكون لدى كل بنك سياسة لمنح المكافآت مكتوبة ومعتمدة من قبل مجلس إدارته تعكس ما يرغب البنك تحقيقه من أهداف أخذاً بالاعتبار سلامة عمليات البنك ومركزه المالي، وأن تكون هذه السياسة شاملة لكافة جوانب منح المكافآت المالية ومكوناتها في إطار تعزيز فاعلية وإدارة المخاطر لدى البنك، وأن تكون هذه السياسة معدة لكي تجتذب وتحافظ على الموظفين ذوي الكفاءة والمعرفة والمهارات والخبرات اللازمة للقيام بالعمل المصرفي".

كذلك فإن المحور الخامس الذي يتناول نظم وسياسات منح المكافآت والذي تضمنته تعليمات قواعد ونظم الحوكمة المشار إليها، قد بيّن وبشكل واضح أن الهدف من هذه القواعد والتعليمات هو التعامل مع المخاطر الناجمة عن ممارسات منح المكافآت وليس إلى تحديد المبلغ الأقصى

للمكافآت المالية والذي يستمر تحديده من قبل البنوك نفسها تبعاً لسياساتها الخاصة بمنح هذه المكافآت".

وعودة إلى هذا الموضوع فإنه يجدر التنويه إلى أن تطوير نظم وسياسة المكافآت أصبح من ضمن برامج الإصلاح المالي التي كشفت عنها الأزمة المالية العالمية، وأن تطبيق الممارسات السليمة في منح المكافآت هو من أحد المحاور المهمة لمعايير الحوكمة، خاصة في ضوء ما كشفت عنه الأزمة المالية العالمية من أن الممارسات الخاطئة في توزيع المكافآت كانت من ضمن مجموعة العوامل التي ساهمت في تلك الأزمة المالية، حيث أن العديد من المؤسسات المالية في كثير من الدول لم تأخذ المدى الزمني للمخاطر بعين الاعتبار، الأمر الذي شجع هذه المؤسسات على الإفراط في المخاطر طويلة الأجل من أجل تعزيز الأرباح في المدى القصير للحصول على مكافآت مالية عالية وما ترتب على ذلك من استنزاف لأصول هذه المؤسسات وضعف قدراتها المالية على مواجهة الخسائر التي مُنيت بها لاحقاً.

وفي إطار مجموعة المبادئ الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية حول مبادئ تعزيز حوكمة الشركات، والمبادئ الصادرة عن مجلس الاستقرار المالي بشأن نظم المكافآت، فقد تضمن محور نظم وسياسة منح المكافآت من تعليمات الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي مجموعة المعايير المتعلقة بحوكمة هذه المكافآت، ومنها قيام البنوك بوضع سياسات على مستوى المجموعة، وإشراف مجلس الإدارة على نظم المكافآت وعملياتها ومراجعة تطبيق هذه النظم، وأن تكون سياسات منح المكافآت مكتوبة ومعتمدة من المجلس وتشمل كافة جوانب منح المكافآت المالية في إطار تعزيز فاعلية وإدارة المخاطر لدى البنك، وأخذاً بالاعتبار أن يتضمن نظام منح المكافآت المالية مقاييس أداء مناسبة، وربط المكافآت بأداء البنك والمدى الزمني للمخاطر، ووجود لجنة للمكافآت من بين أعضاء مجلس الإدارة، والافصاح عن التصميم الكلي لسياسة منح المكافآت.

وفي جميع الأحوال فإنه لا يوجد هناك تدخل مباشر من جانب بنك الكويت المركزي في تحديد حجم المكافآت التي تدفعها البنوك لموظفيها، حيث أن تعليمات بنك الكويت المركزي تؤكد على أهمية تبني البنوك لمعايير الحوكمة السليمة فيما يتعلق بنظم وسياسة منح المكافآت وممارساتها.

السؤال (35):

ما زالت اجتماعات البنك المركزي مع رؤساء مجالس إدارات البنوك، والرؤساء التنفيذيين والمدراء في هذه البنوك تتسم بسرية شديدة، لماذا لا يصدر البنك تعميماً بدلاً من تسريبات معينة لصحف وبعضها يكون غير سليم.

الإجابة:

إن الاجتماعات الدورية التي تعقد مع رؤساء مجالس إدارات البنوك تهدف إلى التواصل مع البنوك للوقوف على أوضاع الجهاز المصرفي ومناقشة المشاكل والتحديات التي تواجهها، وإذا كانت هناك أية أمور يتعين الإعلان عنها للرأي العام وانطلاقاً من مبدأ الإفصاح والشفافية، فإن بنك الكويت المركزي يدلي بتصريحات صحفية حول هذه المواضيع موضعاً أهميتها.

كذلك يعقد المسؤولون في بنك الكويت المركزي اجتماعات دورية على مستوى كل بنك، مع الرؤساء التنفيذيين للمصارف أو مدراء بعض الإدارات، لمناقشة مواضيع خاصة بالشئون المصرفية بكل بنك، سواء كان ذلك فيما يتعلق بمناقشة البيانات المالية أو أي غير ذلك من مواضيع مصرفية. ولا يتم نشر ما يدور في هذه الاجتماعات باعتبار أن ذلك أمراً خاصاً بكل بنك. إلا أنه وفي الحالات التي يترتب عليها إصدار تعليمات وتوجيهات إلى البنوك بشأن أمور مصرفية معينة، فإن بنك الكويت المركزي يصدر التعليمات المناسبة، ويتم الإفصاح أو التصريح عنها كلما تطلب الأمر ذلك.

السؤال (36):

يتبع البنك المركزي أحياناً سياسة صارمة في عمليات تمويل القروض الشخصية بتحديد نسبة من الراتب لا تزيد عن 40%، فهل كان لهذه السياسة دوراً في حماية المصارف رغم آثارها السلبية على بعض المؤسسات التجارية؟.

الإجابة:

نشير إلى أن تحديد نسبة مجموع أقساط قروض العميل من كافة الجهات إلى صافي الراتب والدخل الشهري المستمر للعميل وذلك بنسبة 40% من صافي الراتب للعاملين و30% للمتقاعدين ، وفقاً لما تقضي به تعليمات بنك الكويت المركزي في هذا الخصوص، يهدف في المقام الأول إلى مراعاة البعد الاجتماعي للعملاء المقترضين لاسيما ذوي الدخل المحدود والمتوسط منهم بما يكفل لهم المحافظة على جزء كافي من دخلهم يضمن لهم العيش الكريم، وبما يصب في صالح المجتمع وأفراده. ومن الجدير بالذكر أن محفظة القروض الاستهلاكية والمقسطة لدى البنوك المحلية تتسم بدرجة عالية من الانتظام، وهو الأمر الذي يصب أيضاً في صالح سلامة وجودة أصول البنوك.

السؤال (37):

ما تقييمكم لعمليات تسويات الديون مع العملاء وموجات التسييل الحاصلة في البورصة؟

الإجابة:

من المعلوم أن التسويات التي تلجأ إليها البنوك مع عملائها لإستيفاء الديون المتعثرة هو اجراء يقع ضمن اختصاصات ومسئوليات البنوك، لكن على البنك المعني أن يستوفي حقوقه بالطرق القانونية السليمة التي لا تترك أسعار الأصول بشكل عام.

السؤال (38):

كيف ترون مدى التزام البنوك الكويتية بتطبيق قواعد ونظم الحوكمة الصادرة عن بنك الكويت المركزي، في ضوء ما تضمنته زيارات فرق تفتيش البنك المركزي على البنوك في الفترة الأخيرة؟

الإجابة:

أن التعليمات الصادرة عن بنك الكويت المركزي في شهر يونيو 2012 بشأن قواعد ونظم الحوكمة في البنوك الكويتية تضمنت محاور حوكمة البنوك في ضوء أحدث المعايير الدولية التي صدرت في أعقاب الأزمة المالية العالمية، وأخذاً بالاعتبار الدروس المستفادة من تلك الأزمة. ولذلك فإن تطبيق التعليمات بالشكل الكامل يتطلب من البنوك فترة كافية من الوقت لاتخاذ بعض السياسات والإجراءات باتجاه تطبيق هذه التعليمات الذي بدأ اعتباراً من 2013/7/1.

هذا ويلاحظ من خلال التقارير الدورية التي قدمتها البنوك في إطار متابعة تطبيق هذه التعليمات، وكذلك ما تظهره تقارير التفتيش في هذا المجال، أن البنوك الكويتية بذلت جهوداً جيدة في تطبيق هذه التعليمات. ولا يخفى عليكم أن قواعد ونظم الحوكمة هي من المواضيع ذات الصلة بالنشاط المصرفي الكلي للبنوك وبالتالي تحتاج إلى تطوير مستمر والوقت الكافي من أجل سلامة حسن تطبيقها. وكما ذكرت فإن البنوك تسير في الاتجاه الصحيح لتبني هذه التعليمات وتطبيقها على النحو المطلوب.

السؤال (39):

قانون الاستقرار المالي أقر برغبة من البنك المركزي لحماية الشركات ، فكم عدد الشركات التي انضوت تحت القانون واستفادت منه؟ وهل سيبقى القانون إلى الأبد أم لفترة زمنية محدودة وينتهي العمل به حال عدم الاحتياج إليه؟

الإجابة:

في إطار حزمة من الاجراءات التي اتخذها البنك المركزي لمواجهة الآثار المحتملة للأزمة المالية العالمية على القطاع المصرفي والوضع الاقتصادي في البلاد، جاء المرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2009 بشأن تعزيز الاستقرار المالي في الدولة. ويرتكز المرسوم على ثلاثة محاور الأول منها لحماية الجهاز المصرفي بصفة أساسية وترسيخ الثقة فيه، ويستهدف المحور الثاني من المرسوم تحفيز النمو في الائتمان المصرفي من خلال قيام الدولة بضمان نسبة 50% من التمويل الجديد الذي تقدمه البنوك إلى جميع عملائها من كافة القطاعات الاقتصادية، ويتمثل المحور الثالث في معالجة أوضاع شركات الاستثمار من خلال ضمان الدولة لنسبة 50% من التمويل الجديد الذي تقدمه البنوك إلى شركات الاستثمار التي تتمتع بملاءة جيدة ولديها القدرة على مواصلة نشاطها بالإضافة إلى توفير الحماية من الدائنين للشركات التي ترغب في إعادة هيكلة أوضاعها المالية.

هذا وقد أظهرت متابعة أوضاع البنوك عدم الحاجة لتفعيل المحور الأول من المرسوم بقانون وعدم الحاجة إلى اللجوء لضمان الدولة للعجز في المخصصات لديها مما يعني سلامة واستقرار أوضاع الجهاز المصرفي المحلي، علماً بأن الفترة التي سمح القانون خلالها بضمان الدولة في هذا الخصوص قد انتهت اعتباراً من 2012/1/1 دون أن يصدر أي ضمان من الدولة لأي من البنوك الكويتية. وبالنسبة للمحور الثاني والذي يتعلق باستمرارية دوران عجلة الائتمان والتمويل الجديد المقدم خلال العامين 2009 و 2010 حيث تضمنت الدولة نسبة 50% من هذا التمويل وفقاً لضوابط محددة، فوفقاً لأحكام المرسوم بالقانون فقد توقف العمل بأحكام هذا الباب اعتباراً من 2011/1/1.

أما فيما يتعلق بشركات الاستثمار، فإن الأمر ينقسم إلى شقين، يتمثل الأول في ضمان الدولة 50% من التمويل المقدم إلى شركات الاستثمار من البنوك المحلية لاستخدامه في سداد التزاماتها وفقاً لشروط محددة، ولم يتقدم أي من شركات الاستثمار إلى البنك المركزي بطلب الاستفادة من

أحكام المرسوم بالقانون في هذا المجال باستثناء شركة واحدة لم تتمكن من انهاء مفاوضاتها مع البنك القائد قبل انتهاء سريان المرسوم بقانون في هذا المجال.

وبالنسبة للشق الثاني والخاص بشركات الاستثمار الأخرى التي تواجه صعوبات تعوق وفائها بالتزاماتها أو مواصلة نشاطها، فقد تقدمت سبع شركات استثمار بطلب للحماية من الدائنين، وقد أشر السيد رئيس الدائرة المختصة بمحكمة الاستئناف بالموافقة على طلبات الشركات السبع المذكورة باتخاذ اجراءات إعادة الهيكلة، وقد تصدق على خطة إعادة هيكلة ثلاثة شركات ورفض الخطة المقدمة من الشركة الرابعة وجاري دراسة الخطط المقدمة من الشركات الثلاث الأخرى. و جدير بالذكر أن الاستفادة من الأحكام الخاصة بالحماية من الدائنين على النحو الذي تضمنه المرسوم بالقانون سالف الذكر لا ترتبط بأجل محدد ويمكن لأي من شركات الاستثمار اللجوء إليها عند الحاجة في أي وقت لعدم توافر مثل هذه الحماية في اجراءات الافلاس المنصوص عليها في قانون التجارة الكويتي في الوقت الحالي، وذلك لحين إصدار التشريع الذي ينظم هذا الأمر على مستوى جميع الشركات.

السؤال (40):

هناك جدل عن وجود ورقات عملة مزيفة فهل بدأ البنك المركزي في ضبط الإصدار الجديد بوسائل أكثر تقنية، وهل فعلاً شهدت السوق أوراقاً مزورة من قبل لأن هذا الأمر حظي بجدل كبير؟

الإجابة:

نشير أولاً إلى أنه ومن خلال عمليات فحص وفرز الأوراق النقدية التي تقوم بها البنوك المحلية في إطار إدارة النقد لديها، فإنه يتم اكتشاف أوراق نقد مزيفة قد تصل إلى خزائن هذه البنوك من خلال عمليات الإيداع اليومية لعملائها. كذلك يتم أيضاً اكتشاف أوراق نقد مزيفة قد تصل إلى

خزائن بنك الكويت المركزي، ضمن إيداعات البنوك والمؤسسات الحكومية التي لديها حسابات مع بنك الكويت المركزي في إطار العمليات التي يقوم بها بنك الكويت المركزي بموجب القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته وذلك بصفته بنكاً للحكومة وبنكاً للبنوك. ومع ذلك فإن حالات تزييف الأوراق النقدية التي تم اكتشافها تمثل حالات فردية وعلى نطاق محدود.

هذا وفي إطار الإجراءات التي اتخذها ويتخذها بنك الكويت المركزي للحد من حالات التزييف إلى أقصى مدى ممكن، وتسهيل اكتشاف أي أوراق نقدية مزيفة قد تتم في هذا المجال، ونظراً لمضي نحو عشرين عاماً على الإصدار الحالي (الإصدار الخامس) وما طرأ من تقادم على مواصفاته الأمنية وما شهدته صناعة طباعة أوراق النقد من تقدم في هذا المجال، فإن بنك الكويت المركزي بصدد طرح إصدار جديد (الإصدار السادس) قبل نهاية النصف الأول من هذا العام بإذن الله، حيث تم تحسين العلامات الأمنية وذلك للحد من محاولات تزييف العملة بالإضافة إلى الاستفادة من جودة الأوراق النقدية لفئات الإصدار الجديد التي شهدتها صناعة طباعة أوراق النقد خلال العشرين سنة الماضية. ويحرص بنك الكويت المركزي أيضاً على استخدام أحدث الأجهزة المتطورة تقنياً في اكتشاف الأوراق النقدية المزيفة، التي ترد إلى خزائن بنك الكويت المركزي ضمن الإيداعات اليومية لكل من البنوك المحلية والمؤسسات المالية الأخرى والجهات الحكومية، والتي لديها حسابات مع بنك الكويت المركزي كما سبق أن أشرت. كذلك يواصل بنك الكويت المركزي من خلال الزيارات الدورية لفرق التفتيش، التحقق من التزام البنوك بالتعليمات الصادرة عن بنك الكويت المركزي في شأن فحص وفرز الأوراق النقدية، بما في ذلك متابعة قيام البنوك بتطوير الأجهزة المستخدمة لديها في فحص وعد وفرز الأوراق النقدية، الأمر الذي يساهم في الحد من عمليات التزييف التي تتعرض لها العملة الوطنية، بحيث تظل مثل هذه المحاولات محدودة مع سهولة اكتشافها. وضمن إجراءات بنك الكويت المركزي، نشير أيضاً إلى أنه يوجد تنسيق دائم في تبادل المعلومات بين بنك الكويت

المركزي والأجهزة الحكومية المختصة ممثلة بوزارة الداخلية (الإدارة العامة للأدلة الجنائية والإدارة العامة للمباحث الجنائية)، ووزارة التجارة والصناعة، وهذه الإجراءات تصب جميعها في مواجهة محاولات تزيف العملة الكويتية والحد من تداولها.

السؤال (41):

غرامات البنك المركزي للبنوك في حال وجود أوراق نقدية مزورة، ألا تعتقد بأنه مبالغ فيها ويكفي تحذير البنك؟ ومتى سنرى ورقة نقدية جديدة يصعب تزويرها؟ وهل فئة الخمسين دينار واردة قريباً.

الإجابة:

أود أن أوضح أولاً بأن بنك الكويت المركزي لا يقوم بتوقيع جزاءات مالية على البنوك إلا في حالة قيامها بإيداع أوراق نقد مزيفة في حساباتها لدى البنك المركزي دون أن يتم إكتشاف هذه الأوراق المزيفة من قبل تلك البنوك عند قيامها بإجراءات فحص وفرز النقد.

ومن جانب آخر أود أن أشير إلى أن الجزاءات التي يطبقها بنك الكويت المركزي على البنوك تتم في إطار المادة (85) من القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته. وقد حدّدت هذه المادة الجزاءات التي يتم توقيعها على أي من البنوك التي تخالف أحكام القانون المشار إليه وما يصدره البنك المركزي من قرارات وتعليمات تنفيذاً لهذا القانون. وتشمل هذه الجزاءات التنبيه الذي يأتي في مقدمة الجزاءات، ويلي ذلك فرض جزاءات مالية على البنك، بالإضافة إلى العديد من الجزاءات الأخرى التي قد تصل إلى حد شطب البنك من سجل البنوك. هذا ووفقاً لنص المادة (85) المشار إليها، فإن الجزاءات المالية على البنك

تتدرج تبعاً لمدى جسامة المخالفة والتي تعتبر العنصر الأساسي الذي يحدّد مبلغ الجزاء المالي الذي يتم توقيعه على البنك.

وأعتقد بأنه لا يخفى عليكم مدى ضرورة أن تعطي البنوك الأهمية اللازمة لعملية فحص وفرز أوراق النقد لديها والتي يتم من خلالها كشف أي أوراق نقدية مزيفة تكون قد وصلت إلى هذه البنوك من خلال عمليات الإيداع اليومية التي تتم من قبل عملائها. وهذا الإجراء من جانب البنوك من شأنه المساهمة بشكل فوري وسريع في كشف وملاحقة أي طرف أو أي جهة تحاول تزيف العملة الوطنية. وبطبيعة الحال فإن أي تراخي من جانب البنوك في فحص وفرز النقد لديها بشكل دقيق سيساعد في تسهيل تداول أي أوراق نقدية مزيفة وتأخير اكتشافها، وهو أمر من شأنه تشجيع محاولات التزيف وزيادة حجم الأوراق النقدية المزيفة في التداول. ومما لا شك فيه بأنكم وكمحرر اقتصادي تدركون بشكل جيد أن سلامة العملة الوطنية وحمايتها من التزيف تشكل أحد أهم عناصر الاستقرار المالي والثقة في الاقتصاد الوطني حيث أن سلامة العملة الوطنية تأتي في إطار المقومات السيادية للدولة.

كذلك ورداً على ما جاء في سؤالكم حول المبالغة في غرامات البنك المركزي، فإنه يجدر التوضيح بأن بنك الكويت المركزي يطبق الجزاءات المالية على البنوك، بناءً على مصفوفة جزاءات تبدأ أولاً بالتنبيه على البنك في حالة المخالفة الأولى، ثم تبدأ بالجزاء المالي الذي يتصاعد تدريجياً مع تكرار المخالفات (الثانية والثالثة وهكذا). علماً بأن بنك الكويت المركزي، بالإضافة إلى التطبيق المتدرج لمصفوفة الجزاءات، قد أعطى البنوك أيضاً مهلة قدرها سنة من أجل تعزيز إجراءات إدارة النقد لديها وذلك قبل البدء في تطبيق هذه المصفوفة. وجدير بالذكر أن البنوك مدركة من جانبها لأهمية هذا الموضوع وتدعم توجه بنك الكويت المركزي بشأن ما يطبقه من إجراءات وما يصدره من تعليمات تستهدف الحد من أي محاولات لتزيف العملة الوطنية.

(فاتكا FATCA) هو قانون أصدره الكونجرس الأمريكي في شهر مارس من عام 2010 ويستهدف حسابات الأمريكيين لدى المصارف والمؤسسات المالية الأجنبية (دافعو الضرائب الأمريكيين في الخارج) ، وذلك من خلال الحصول على البيانات والمعلومات الخاصة بالمواطنين الأمريكيين الذين يملكون حسابات في الخارج. وقد عرّف القانون المذكور المقصود بالحساب الأمريكي، والمؤسسات المالية الأجنبية التي تندرج تحت مظلة تطبيق القانون والآثار المترتبة في حالة عدم الالتزام به ، وبيان المناهج الرئيسية (الخيارات) للتعامل مع القانون المذكور.

هذا وفي إطار الإجراءات التي اتخذها بنك الكويت المركزي في شأن تعامل القطاع المصرفي مع متطلبات هذا القانون مع الأخذ بالاعتبار سرية العمل المصرفي، فقد قام بنك الكويت المركزي، بعقد العديد من الاجتماعات مع البنوك الكويتية تم خلالها مناقشة المتطلبات المتعلقة بتطبيق قانون الامتثال الضريبي الأمريكي "فاتكا" المشار إليه، وسماع وجهة نظر البنوك وما لديها من ملاحظات بشأن تطبيق القانون المذكور وانعكاساته على نظم العمليات لديها.

وفي ضوء ذلك فقد تم التأكيد على البنوك حول مراعاة السرية المصرفية فيما يتعلق بحسابات العملاء وذلك استناداً إلى المادة (85) مكرر من القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته، والتي تحظر على أي عضو مجلس إدارة في بنك، أو أي مدير أو موظف أو مستخدم أن يفشي المعلومات المتعلقة بشؤون البنك أو عملائه، وتفرض هذه المادة عقوبة جزائية على من يخالف هذا الحظر. وقد تم التنويه إلى أن الاستثناء الذي يرد على أحكام السرية المصرفية هو موافقة العميل أو التصريح منه بكشف المعلومات والبيانات التي تخص معاملاته المصرفية.

كذلك، وفي إطار تلك الاجتماعات، وبناءً على توجيهات بنك الكويت المركزي فقد قامت البنوك، بتعزيز جاهزيتها من خلال تطوير إجراءات ونظم عملها استعداداً لمواجهة متطلبات القانون المذكور.

هذا وقد قام بنك الكويت المركزي في شهر مايو 2013 بإعداد مذكرة حول قانون "فاتكا" المشار إليه، والتي تتضمن التعريف بهذا القانون ونطاق تطبيقه وآثاره، وتتضمن المذكرة أيضاً مناقشة البدائل المتاحة للمنهج المناسب لتوقيع الاتفاقية المقترحة مع مصلحة الضرائب الأمريكية (Internal Revenue Service - IRS) في إطار تطبيق قانون الامتثال الضريبي المشار إليه، بما في ذلك بيان مزايا وماأخذ كل من هذه البدائل. وقد تم توجيه هذه المذكرة إلى وزير المالية وذلك لاتخاذ القرار المناسب في هذا الشأن.

وحول ما ورد بالسؤال بشأن تأجيل تطبيق القانون المذكور، فتجدر الإشارة إلى أنه سبق أن تم تأجيل تطبيق القانون لكي يبدأ من 2014/7/1. ولا يوجد هناك معلومات حول أي تأجيل آخر لتطبيقه.

السؤال (43):

يتردد أن هناك إدارات في البنك المركزي ما زالت شاغرة حتى الآن وهو ما تسبب في تعطيل اعتماد الميزانيات للبنوك وشركات الإستثمار؟

الإجابة:

يحرص بنك الكويت المركزي على شغل المناصب الإشرافية بالكوادر الوطنية المؤهلة والمدربة. وقد تم بحمد الله خلال العام الماضي شغل خمسة عشر وظيفة إشرافية، منها إثننا عشرة بموظفين من داخل بنك الكويت المركزي وثلاثة فقط من خارج البنك. ولذلك فإن ما ورد في السؤال عما

يتردد من وجود إدارات شاغرة في البنك المركزي تتسبب في تعطيل اعتماد ميزانيات البنوك وشركات الإستثمار، هو استنتاج لا يتفق مع الواقع، حيث أن البنوك الكويتية المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية هي أولى الشركات التي أعلنت عن نتائج أعمالها عن السنة المالية المنتهية في 2013/12/31، وقد تم الإفصاح عن ذلك من خلال الموقع الرسمي للسوق. وللتدليل على ذلك نشير إلى أن أول بنكين تم اعتماد بيانتهما المالية كان بتاريخ 2014/1/22، وقد توالى اعتماد البيانات المالية لهذه البنوك والتي كان آخرها بتاريخ 2014/2/23. أما بالنسبة لشركات الإستثمار فإنه من المعلوم أن ما يختص به بنك الكويت المركزي بالنسبة لهذه الشركات يقتصر على الرقابة على نشاط التمويل الذي تزاوله تلك الشركات بموجب القرار الوزاري رقم 38 لسنة 2011 بشأن تنظيم رقابة بنك الكويت المركزي على شركات التمويل؛ وبالتالي فإن هيئة أسواق المال هي الجهة المناطة بما اعتماد البيانات المالية لتلك الشركات إستناداً إلى القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال.

السؤال (44):

بعد مرور حوالي 5 أعوام على الأزمة المالية العالمية. كيف تقيمون الوضع الحالي لشركات الاستثمار التقليدية والاسلامية؟ وكيف يتم التعامل مع الشركات التي فقدت أكثر من 75% من رأسمالها.

الاجابة:

بداية نشير إلى أنه وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية فقد انتقلت المهام الرقابية على شركات الاستثمار التي تتضمن أغراضها مزاوله

أنشطة الأوراق المالية إلى جانب نشاط التمويل إلى هيئة أسواق المال اعتباراً من تاريخ 2011/9/13 واقتصر دور بنك الكويت المركزي بالنسبة لهذه الشركات على الرقابة على نشاط التمويل الذي تزاوله، وذلك بموجب القرار الوزاري رقم (38) لسنة 2011 في شأن تنظيم رقابة بنك الكويت المركزي على شركات التمويل .

وفيما يتعلق بما ورد بالسؤال حول التعامل مع الشركات التي خسرت أكثر من 75% من رأسمالها وفقدت بالتالي أحد أهم عناصر ملاءمتها، فإن التعامل مع هذه الحالات يتم من خلال قانون الشركات بحيث ينظر المساهمون في مدى إمكانية استمرار الشركة إما بتخفيض رأس المال أو زيادته لتعويض الخسائر.

السؤال (45):

هناك مغالاة في أسعار صرف العملات الأجنبية مقابل الدينار الكويتي لدى البنوك وشركات الصرافة وهو ما نادى به البعض لوضع هامش ربح ثابت عند التحويل للخارج أو طلب عملات نقداً. فما هو دور البنك المركزي في هذا الأمر؟

الإجابة:

في إطار الرد على سؤالكم فإنه من الضروري أن أشير إلى أن بنك الكويت المركزي يقوم يومياً بالإعلان عن سعر صرف الدينار الكويتي مقابل الدولار الأمريكي بناءً على سلة العملات الموزونة التي تم على أساسها ربط سعر صرف الدينار الكويتي. ويقوم البنك المركزي ببيع وشراء الدولار الأمريكي من البنوك المحلية على أساس الأسعار المعلنة يومياً. ويتم تحديد سعر صرف الدينار الكويتي مقابل العملات الأجنبية الأخرى على أساس الأسعار التقاطعية لسعر صرف تلك العملات مع سعر صرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي.

هذا وتقوم البنوك المحلية من جانبها بعمليات بيع وشراء العملات الأجنبية مع مختلف العملاء، بما في ذلك شركات الصرافة، إسترشاداً بسعر صرف الدينار المعلن عن بنك الكويت المركزي، وتقوم شركات الصرافة بدورها ببيع وشراء العملات الأجنبية للعملاء سواء كان ذلك من خلال عمليات البيع والشراء نقداً، أو من خلال إجراء تحويلات خارجية للعملاء بناء على طلبهم.

هذا وفي ضوء وجود عرض كاف للعملة الأجنبية في السوق المحلي لمواجهة أي مستويات من الطلب على العملة الأجنبية، نظراً لأن بنك الكويت المركزي يزود البنوك بما تحتاجه من عملة أجنبية بالأسعار اليومية المعلنة، لذلك لا نرى وجود مبررات لقيام بنك الكويت المركزي بالتدخل لتحديد هوامش معينة على أسعار بيع العملة الأجنبية للعملاء نظراً لأن تكلفة الرصيد المتوافر من العملة الأجنبية لدى تلك المؤسسات يختلف من وقت لآخر بناءً على أسعار البيع والشراء المستمرة، وأخذاً بالاعتبار محاذير مثل هذا الإجراء من جانب البنك المركزي بما قد يتم تفسيره بأنه تدخل في سوق الصرف وعلى النحو الذي قد يكون له تفسيرات معاكسة، حيث قد لا ينظر السوق إلى هذا الإجراء على أنه مجرد تدخل لتحديد الرسوم أو العمولات، وإنما إنطباع خاطئ عن وجود نقص في عرض العملة الأجنبية.

ويكتفي بنك الكويت المركزي في قيام البنوك وشركات الصرافة بالإعلان عن أسعار صرف العملات الأجنبية على لوحة مخصصة لذلك في مقراتها بحيث يسهل على العملاء المفاضلة بينها، وأخذاً بالاعتبار وجود عدد كبير من البنوك وشركات الصرافة التي تقوم ببيع وشراء العملة الأجنبية من العملاء.

السؤال (46):

بعض المصارف تفرض رسوماً متباينة عند استخراج كشف حساب رسمي يقدم لجهات معينة رسمية دون أن تمنح للعميل إيصالاً وقد بلغ الأمر أنها تتقاضى ديناراً عن كل ورقة تطبع؟ هل هذه الرسوم قانونية؟

الإجابة:

أود أن أوضح أولاً بأنه وفقاً للمادة (111) من قانون التجارة الكويتي فإنه يحظر على البنوك تقاضي أي عمولة أو منفعة دون أن يقابلها خدمات فعلية تؤديها البنوك للعملاء، وبطبيعة الحال فإن الخدمات التي يتم إحساب رسوم أو عمولات عنها هي تلك الخدمات التي يترتب عليها تكلفة يتحملها البنك بما في ذلك الخدمات التي تتطلب جهداً بشرياً. هذا وتتضمن لوائح الرسوم والعمولات المعتمدة من بنك الكويت المركزي والمعمول بها لدى البنوك المحلية رسوم مقابل كشوف الحسابات التي يطلبها العملاء وهي رسوم تتقاضاها البنوك المحلية أو الأجنبية مقابل التكلفة الفعلية للخدمة المقدمة للعميل والتي لا تقتصر على قيمة الأوراق المطبوعة وإنما تشمل بطبيعة الحال التكاليف غير المباشرة الأخرى مثل تكلفة العنصر البشري والنظم والبرامج والأجهزة والمصروفات الأخرى التي تتحملها البنوك. وتتباين هذه الرسوم فيما بين البنوك بحسب المدة المطلوب عنها كشف الحساب وعدد الصفحات التي يتضمنها الكشف. علماً بأن هذه الرسوم تكون معلنة في القاعات المصرفية للبنوك ووفق تعليمات بنوك الكويت المركزي الصادرة بتاريخ 2002/4/7 و 2002/5/29، وبالتالي فالعميل يجب أن يكون على علم بهذه الرسوم قبل استيفائها منه.

السؤال (47):

رؤية البنك المركزي في فك التشابك مع وزارة التجارة والصناعة في الصلاحيات الرقابية على شركات الصرافة ؟

الإجابة:

قام بنك الكويت المركزي في سبتمبر عام 2000 بتوقيع مذكرة تفاهم مع وزارة التجارة والصناعة تضمنت آلية لتنسيق العمل بشأن إنجاز معاملات الوحدات المصرفية والمالية الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي، وذلك منعاً لأي تضارب أو ازدواجية في العمل. وجاري العمل بموجبها منذ ذلك التاريخ وحتى الآن. ونعتقد أنها كانت آلية مناسبة وملائمة منعت التشابك في الصلاحيات ونتج عنها تفاهم جيد في إجراءات العمل بين البنك المركزي ووزارة التجارة والصناعة.

واستناداً إلى ما تقضي به المادة (21) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الصادر بالمرسوم بقانون رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته والتي تقضي بأنه على الجهات الرقابية توقيع مذكرة تفاهم فيما بينها تحدد اختصاص كل منها بالنسبة للشركات التي تخضع لرقابة أكثر من جهة ، وذلك لتفادي ازدواجية الموافقة على المعاملة الواحدة لذات الشركة، فإن بنك الكويت المركزي يقوم حالياً بإعداد مشروع مذكرة تفاهم جديدة بشأن تحديد أطر التنسيق مع وزارة التجارة والصناعة فيما يتعلق بالأمر الخاصة بالوحدات الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي ، ومنها بطبيعة الحال شركات الصرافة، تأخذ بالإعتبار المستجدات والإستحقاقات التي أوجبها قانون الشركات الجديد ، وتتضمن تنسيق الإجراءات وتوزيع المسؤوليات الإشرافية والرقابية بين الجهتين المعنيتين وفقاً لأطر واضحة ومحددة وصولاً لمنظومة رقابية أكثر شمولية وتكامل.

ومن المأمول أن يتم الإنتهاء من إعداد مذكرة التفاهم المشار إليها واعتمادها والعمل بها في المستقبل القريب.

2014/4/20

